

وزارة المالية

قرار رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢١

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد

الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٥١ بمواولة مهنة المحاسبة والمراجعة ؛

وعلى القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ فى شأن الحجز الإدارى ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ ؛

وعلى قانون ضريبة الدعم الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة ؛

وعلى قانون التجارة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية

صناعة تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧

لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي الصادر بالقانون

رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر

بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦

لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون ضريبة الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على القيمة المضافة الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن توزيع مأموريات الضرائب على المناطق الضريبية المنصوص عليها في الهيكل التنظيمى لمصلحة الضرائب المصرية ؛

وبناءً على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

في تطبيق أحكام المادة الثالثة من مواد القانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الإجراءات الضريبية الموحد، يلتزم الممول عند تقدير إقرار الضريبة على الدخل السنوي بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بعد خصم الآتي :

١ - الدفعات المقدمة التي سبق أن أدتها الممول .

٢ - عائد الدفعات المقدمة بعد استبعاد كسور الشهر والجنيه والمحسوب

وفقاً للمعادلة التالية :

قيمة الدفعة × سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي المصري في الأول من بناءً السابق × (المدة من تاريخ سداد الدفعة حتى نهاية الفترة

الضريبية ÷ ١٢ شهرًا) .

(المادة الثالثة)

تلغى المواد أرقام (٢، ٣ / الفقرة الثانية، ٦، ٧، ٨، ٩) من اللائحة التنفيذية لقانون ضريبة الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٠٦ وتنفذ في ٢٠٠٦ وذلك في ٢٢، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩ من كل عام.

ويلغى المواد أرقام (١، ٢٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١٢، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٦ مكررًا (١)، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.

كما تلغى المواد أرقام (١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨ / فقرة أخيرة، ٢٣، ٢٤، ٣٩) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥، لحين صدور قرار من وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠١٧.

(المادة الرابعة)

يستمر العمل بنصوص المواد ٩٩ مكررًا (١)، ٩٩ مكررًا (٢)، ٩٩ مكررًا (٣)، ٩٩ مكررًا (٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥، لحين صدور قرار من وزير المالية أو من يفوضه باكمال منظومة الفواتير الإلكترونية.

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٣/٦/٢٠٢١

وزير المالية

د/ محمد معيط

اللائحة التنفيذية

لقانون الإجراءات الضريبية الموحد

الباب الأول

الأحكام العامة

(الفصل الأول)

التعريفات

مادة (١)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة ، يقصد بالألفاظ والعبارات التالية المعنى المبين

قرین كل منها :

الوزير : وزير المالية .

رئيس المصلحة : رئيس مصلحة الضرائب المصرية .

القانون : قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦

لسنة ٢٠٢٠

المصلحة : مصلحة الضرائب المصرية .

المنطقة : المنطقة التي يقع في دائرة اختصاصها مأمورية الضرائب المختصة .

المأمورية المختصة : مأمورية الضرائب التي يقع في دائريتها مركز مزاولة

نشاط الممول أو المكلف أو التي أصدرت البطاقة الضريبية أو شهادة التسجيل ،

وإذا تعددت منشآت الممول أو المكلف وفروعها تكون المأمورية المختصة هى

المأمورية التي يقع في دائريتها المركز الرئيسي للنشاط من واقع السجل التجارى ،

ويجوز لرئيس المصلحة بقرار منه تعين مأمورية مختصة لأنشطة أو ممولين

أو مكلفين محددين .

الإيصال الإلكتروني : المحرر الإلكتروني الصادر من بائع السلعة أو مؤدى

الخدمة للمستهلك للسلعة أو المستفيد من الخدمة وفقاً للضوابط والأحكام المحددة

بهذه اللائحة .

مقدم الخدمة : الشخص الاعتبارى الحاصل على ترخيص تنفيذ النظام

الإلكترونى ، ويتمثل دوره الأساسى ك وسيط فى تلقى الفواتير الإلكترونية من مصدرها ،

وإرسالها للمصلحة بعد التحقق من استيفائها الشروط الشكلية المقررة قانوناً .

نظام التكovid : نظام يستخدم في تصنيف السلع والخدمات ، يتم بموجبه تعيين كود مميز لكل سلعة أو خدمة ليستخدم في إصدار الفاتورة أو الإيصال الإلكتروني ، ويصدر بتحديد نوع التكovid قرار من رئيس المصلحة .

الشخص المرتبط : كل شخص يرتبط بممول بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بشكل مباشر أو غير مباشر ، سواء من خلال الإدارة أو السيطرة أو الملكية ، وبوجه عام يكون الشخصان مرتبطين إذا كانت العلاقة بينهما تصل إلى حد إمكانية قيام أحد الشخصين أو قيام كلا الشخصين بالتصرف وفقاً لتوجيهات أو طلبات أو اقتراحات أو إرادة الشخص الآخر أو شخص ثالث .

ويعامل الأشخاص التالي بيانهم بوصفهم أشخاصاً مرتبطين :

- ١- الزوج والزوجة والأصول والفروع أو فيما بينهما أو بين بعضهم البعض .
- ٢- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها .
- ٣- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر (٥٠٪) على الأقل من حقوق التصويت أو الإدارة في الشركة ، أو من حقوق توزيع الأرباح ، أو من حقوق رأس المال .
- ٤- أي شركتين أو أكثر يملك أو يحوز شخص آخر (٥٠٪) على الأقل من حقوق التصويت أو الإدارة في الشركتين ، أو من حقوق توزيع الأرباح في الشركتين ، أو من حقوق رأس المال في الشركتين .

و عند تطبيق البنود (٢) أو (٣) أو (٤) من الفقرة السابقة ، فإن الملكية أو الحizraة التي تُنسب إلى شخص ما من قبل شخص مرتبط لا يجوز أن تُنسب إلى شخص آخر مرتبط .

ولا يعتبر شخصين مرتبطين لمجرد أن أحدهما يعد عاملأً أو عميلاً لدى الشخص الآخر أو أن كليهما يعد عاملأً أو عميلاً لدى شخص ثالث ، ما لم يؤثر هذا الارتباط في تحديد وعاء الضريبة بشكل مباشر أو غير مباشر .

(الفصل الثاني)**الإخطارات والإعلانات والسداد****مادة (٢)**

تُعد الإخطارات والإعلانات التي تتم من الممولين أو المكلفين أو غيرهم تطبيقاً لأحكام قوانين الضرائب عبر البوابة الإلكترونية لمصلحة الضرائب المصرية بمثابة تقديمها إلى المأمورية أو الجهة المختصة قانوناً بحسب الأحوال . كما يُعد السداد عبر وسائل الدفع غير النقدي بمثابة سداد إلى المأمورية أو الجهة المختصة قانوناً بحسب الأحوال .

(الفصل الثالث)**اللغة****مادة (٣)**

في تطبيق أحكام المادة (٢) من القانون ، يجوز للمصلحة قبول البيانات والمعلومات والسجلات والمستندات المتعلقة بالضريبة بأى لغة . وللمصلحة تحديد البيانات والمعلومات والسجلات والمستندات المتعلقة بالضريبة المطلوب ترجمتها إلى اللغة العربية بمعرفة مكتب أو جهة معتمدة . ويصدر رئيس المصلحة بياناً بأسماء وعناوين المكاتب والجهات المختصة بالترجمة المعتمدة لدى المصلحة ، على أن يكون مرخصاً لها بذلك من الجهات المعنية .

الباب الثاني**حقوق والتزامات الممولين والمكلفين وغيرهم وتنظيم الإدارة الضريبية****(الفصل الأول)****حقوق الممولين والمكلفين****مادة (٤)**

تتم التوعية بأحكام القانون الضريبي وبالحقوق التي يكفلها للممولين والمكلفين ، وغيرهم من ذوى الشأن ، من خلال وسائل الإعلام المتاحة المقروءة أو المسموعة أو المرئية ، الإلكترونية أو غير الإلكترونية وعلى الأخص الموقع الإلكتروني لوزارة المالية والموقع الإلكتروني للمصلحة ، وكذلك وسائل التواصل الاجتماعي ، والكتيبات الإرشادية ، وغيرها .

مادة (٥)

للممولين والمكلفين وغيرهم من ذوى الشأن الحصول على النماذج والمطبوعات الضريبية المجانية وكذلك الكتب الدورية والتعليمات وأدلة العمل التي تصدرها المصلحة ومتوازف بها أو تتاح على البوابة الإلكترونية للمصلحة .

مادة (٦)

للممول أو المكلف أو من يمثله قانوناً الاطلاع على ملفه الضريبي بناءً على طلب يقدمه إلى المأمورية المختصة ، وعلى المأمورية تمكينه من هذا الاطلاع خلال ثلاثة أيام عمل على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب ويثبت تمام الاطلاع على الطلب المقدم من صاحب الشأن ، وللورثة أو المتازل إليه عن المنشأة حق الاطلاع وفقاً للقواعد المقررة قانوناً .

مادة (٧)

يشمل حق الاطلاع المنصوص عليه في المادة السابقة الاطلاع على بيانات التسجيل ، ومحاضر المعاينة والمناقشة ، ومحاضر الأعمال ، وذكرة الفحص والإخطارات والنماذج الخاصة بربط وتحصيل الضريبة بما فيها الإخطار بالتبليغ بالأداء ومحاضر الحجز .

وللممول أو المكلف أو من يمثله قانوناً أو غيرهم من ذوى الشأن طلب الحصول على صور ضوئية من المستندات المشار إليها في الفقرة السابقة .

مادة (٨)

تلتزم المصلحة بالرد كتابة بأى وسيلة تقليدية أو إلكترونية على كل استفسار يطرحه الممول أو المكلف أو غيرهما عن وضعه أو موقفه الضريبي .

مادة (٩)

تلتزم المصلحة بالحفظ على سرية المعلومات الضريبية والفنية الخاصة بالممولين والمكلفين ، ولا يجوز إعطاء أى بيانات أو إطلاع الغير عليها إلا فى الحدود والأحوال المبينة في المادة (٦) من القانون .

مادة (١٠)

لا يجوز إجراء فحص ضريبي ميداني إلا في حضور الممول أو المكلف أو من يمثله قانوناً وذلك بعد إخطاره بميعاد الفحص وفقاً للمادة (٤١) من القانون .
وإذا لم يحضر الممول أو المكلف أو من يمثله قانوناً بالرغم من إخطاره بميعاد الفحص يكون للمصلحة القيام بأعمالها .
ويستثنى من ذلك حالات الفحص الواردة بالفقرة الثانية من المادة (٤١) من القانون .

(الفصل الثاني)**التزامات الممولين والمكلفين وغيرهم****مادة (١١)**

في تطبيق أحكام المادة (٨) من القانون ، يكون الإخطار موضحاً به اسم طالب الترخيص أو شهادة المزاولة وجميع البيانات ذات العلاقة ، وذلك على النموذج رقم (١ حصر) .

مادة (١٢)

يكون إخطار مأمورية الضرائب المختصة باستغلال عقار أو جزء منه في مزاولة نشاط خاضع للضريبة طبقاً للمادة (٩) من القانون على النموذج رقم (١ حصر) ، وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ بدء الاستغلال .

ويجب أن يتضمن الإخطار على الأخص البيانات الآتية:

- ١ - اسم المالك أو المتنقع بالعقار .
- ٢ - عنوان العقار .
- ٣ - مساحة العقار .
- ٤ - الغرض المؤجر لأجله العقار حال التأجير .
- ٥ - اسم المستغل وعنوان محل إقامته ورقمه القومي .

مادة (١٣)

في تطبيق أحكام المادة (١٠) من القانون يكون تقديم ما يفيد سداد الضريبة واجبة الأداء على مركبات الأجراة أو النقل المملوكة لأى شخص من أشخاص القطاع الخص إلى أقسام المرور على النموذج رقم (٥/٧ فحص) .

مادة (١٤)

في تطبيق أحكام المادة (١٢) من القانون تخضع الأشخاص الاعتبارية غير المقيمة والممارسة للنشاط من خلال منشأة دائمة لأحكام المادتين (١٢) و(١٣) من القانون .

وتلتزم جميع الأشخاص الاعتبارية ، بما فيها الشركات العاملة بنظام المناطق الحرة والمنشآت الدائمة للأشخاص الاعتبارية غير المقيمة ، بتقديم تقرير / إخطار على مستوى كل دولة على حدة - حسب الأحوال - وفقا لما يحدده الدليل الإرشادي الصادر من الوزير .

ويقصد بالمعاملات التجارية والمالية في تطبيق حكم الفقرة الأولى من المادة (١٢) من القانون ، جميع المعاملات التي يقوم بها الممول مع أشخاص مرتبطة ، ومنها على

سبيل المثال لا الحصر :

- بيع وشراء السلع والخدمات باختلاف أنواعها .
- بيع وشراء الأصول .
- استرداد المصرفوفات .
- الإتاوات .

القروض باختلاف أنواعها وتسميتها بما في ذلك التسهيلات الائتمانية .

شراء أو بيع الأوراق المالية .

شراء أو بيع العقود أو التنازل عنها .

شراء أو بيع الأصول غير الملموسة .

وحال عدم التزام الممول بتقديم المستندات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (١٢) من القانون الخاصة بمعاملاته التجارية والمالية ، يكون للمصلحة وضع قواعد تسعير المعاملات التي تراها ملائمة لكل حالة بناءً على ما يتوافر لها من معلومات ، ويجوز للممول الطعن والاعتراض على قرار المصلحة ، وفي هذه الحالة يقع عليه عبء الإثبات وفقاً لأحكام المادة (٤٠) من القانون .

ويكون حساب حد الإعفاء المنصوص عليه في الفقرة الرابعة من المادة (١٢) من القانون على أساس إجمالي قيمة المعاملات مع الأشخاص المرتبطة من الإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية للممول وليس صافى تلك المعاملات.

مادة (١٥)

يلتزم كل شخص مرتبط بتقديم الملف الرئيسي حتى وإن كان مركزه الرئيسي مقيماً في دولة لا تشترط تقديم هذا الملف طبقاً لأحكام المادة (١٢) من القانون، وفي هذه الحالة يصبح أقصى موعد لتقديم الملف الرئيسي هو نفس موعد تقديم الملف المحلي.

ويكون الميعاد المحدد لتقديم الملف الرئيسي وفقاً للآتي:

إذا كانت الشركة الأم مقيمة خارج مصر ، يكون تحديد موعد تقديم الملف الرئيسي وفقاً لتاريخ تقديم الملف الرئيسي في دولة إقامة الشركة الأم .
إذا كانت الشركة الأم مقيمة بمصر ، يكون تحديد موعد تقديم الملف الرئيسي وفقاً لتاريخ تقديم الملف المحلي .

مادة (١٦)

في تطبيق أحكام المادة (١٣) من القانون ، يؤدى الممول مبلغاً للمصلحة يعادل (١٪) من قيمة المعاملات التي لم يفصح عنها في إقراره السنوى لضريبة الدخل ، ولا يتجاوز عن تحصيل هذا المبلغ حتى ولو قام الممول بالإفصاح عن هذه المعاملات ضمن الملف المحلي أو الرئيسي .

مادة (١٧)

في حالة تجاوز المهلة القانونية لتقديم الملف الرئيسي أو المحلي أو تقرير / إنظر على مستوى كل دولة على حدة ، تقوم المصلحة بطالبة الممول بأن يؤدى مبلغاً للمصلحة نظير عدم الالتزام بأحكام الفقرة الأولى من المادة (١٢) من القانون على نموذج رقم (٣ سداد) .

مادة (١٨)

فى تطبيق أحكام المواد السابقة ، يتم حساب قيمة المبالغ المؤدبة للمصلحة نظير عدم الالتزام بأحكام الفقرة الأولى من المادة (١٢) من القانون على إجمالى قيمة المعاملات بين الأشخاص المرتبطة بالنسبة للبنود (٢) ، (٣) ، (٤) من الفقرة الأخيرة من المادة (١٣) من القانون ، وعلى إجمالى قيمة المعاملات مع الأشخاص المرتبطة التى لم يقر عنها فى حالة عدم الإفصاح بالنسبة للبند (١) من ذات الفقرة الأخيرة ، وطبقاً للنسب المحددة بالمادة (١٣) من القانون .

مادة (١٩)

يُعد الدليل الإرشادى الذى يصدره الوزير هو الأساس الحاكم لما يجب أن يتضمنه الملف الرئيسي والملف المحلى وتقرير / إخطار على مستوى كل دولة على حد ، من بيانات وأقسام ومعلومات وقواعد .
ولا يُعتد فنياً وقانونياً بتقديم الملف المحلى أو الرئيسي أو تقرير / إخطار على مستوى كل دولة على حد ، حال عدم استيفاء البيانات وأقسام و المعلومات و القواعد المشار إليها .

مادة (٢٠)

لا يحول أداء المبالغ المؤدبة طبقاً لأحكام المادة (١٣) من القانون ، دون توقيع أى غرامات أخرى أو عقوبات منصوص عليها بالقانون أو بالقانون الضريبي .

مادة (٢١)

على المختصين فى الجهات المنصوص عليها فى المادة (١٤) من القانون ، إخطار الإدارة العامة للحصر والإقرارات بالمصلحة بالنسبة لمحافظة القاهرة أو المنطقة الضريبية بالنسبة للمحافظات التى يوجد بها منطقة ضريبية واحدة أو منطقة ضرائب أول بالنسبة لباقي المحافظات أو بإحدى الوسائل الإلكترونية التى تحددها المصلحة خلال مدة أقصاها نهاية الشهر التالى للشهر الذى صدر فيه الترخيص بالطبع أو النشر أو الإعلان ، ويكون الإخطار المشار إليه على النموذج رقم (١ حصر) .

(الفصل الثالث)

تنظيم الإدارة الضريبية

ماده (٢٢)

يجب على مندوبي المصلحة لدى الجهات والشركات المنصوص عليها في المادة (١٨) من القانون متابعة سلامة تنفيذ هذه الجهات لأحكام القانون والقانون الضريبي ، وعلى مندوبي المصلحة حال اكتشاف أي مخالفة إثبات ذلك في محضر أعمال يتضمن على وجه الخصوص البيانات الآتية :

١ - اسم المندوب .

٢ - اسم الجهة أو الشركة .

٣ - تاريخ اكتشاف المخالفة .

٤ - وصف المخالفة .

٥ - الأثر المالي المترتب على المخالفة .

٦ - المدة التي وقعت خلالها المخالفة .

ويجب على المندوب إحالة محضر الأعمال المشار إليه إلى الإدارة التي يتبعها لاتخاذ اللازم ، بما في ذلك إخطار الجهة أو الشركة بالمخالفة والمطالبة بالمبالغ المستحقة ، وذلك على النموذج رقم (١١ فحص) حسب نوع المخالفة .

ماده (٢٣)

يجب على موظفى المصلحة فى حال تحقق أي من الحالات المنصوص عليها بالمادة (٢١) من القانون التى يحظر عليها القيام أو المشاركة فى أى إجراءات ضريبية أن يفصح عن ذلك كتابة لرئيسه المباشر ، وإلا عُد مسؤولاً تأديبياً فى حال مخالفته ذلك .

الباب الثالث

التسجيل الضريبي

(الفصل الأول)

التسجيل

مادة (٢٤)

في تطبيق أحكام المادة (٢٥) من القانون ، يلتزم كل ممول أو مكلف بأن يقدم إلى مأمورية الضرائب المختصة بطلب التسجيل يدوياً أو بأى وسيلة إلكترونية لها الحجية في الإثبات قانوناً على النموذج رقم (١ تسجيل) بالنسبة للشخص الطبيعي ، وعلى النموذج رقم (٢ تسجيل) بالنسبة للشخص الاعتباري .

ويكون التسجيل إلكترونياً طبقاً للنظم الإلكترونية التي يصدر بها قرار من الوزير . ويجب أن يتضمن طلب التسجيل بيان عناوين وأسماء الفروع وأنشطتها وأن يرفق بالطلب صور المستندات التالية بحسب طبيعة كل نشاط ، وتقديم أصول المستندات للاطلاع عليها :

- ١ - بطاقة الرقم القومي / جواز السفر .
- ٢ - البطاقة الضريبية (الشركات الأموال/ الشركات الأشخاص/ الأشخاص الطبيعيين) .
- ٣ - عقد شركات الأشخاص أو قرار التأسيس للمنشآت الأخرى .
- ٤ - السجل التجارى .
- ٥ - عقد الإيجار / التملك .
- ٦ - البطاقة الاستيرادية/ المصدرين .
- ٧ - توكيل من صاحب الشأن ، حال وجود وكيل .
- ٨ - إثبات القيد في التقادمة ، رقم قيد مزاولة المهنة ، وذلك بالنسبة ل يقدمى الخدمات المهنية والاستشارية .

وفي حالة عدم استيفاء طلب التسجيل للبيانات المطلوبة ، تقوم المأمورية المختصة بإخطار الممول أو المكلف على النموذج رقم (٨/١ تسجيل) لاستيفاء تلك البيانات خلال مدة ١٥ يوماً من تاريخ الإخطار .

وفي حال عدم تقديم الممول أو المكلف طلب التسجيل المشار إليه ، تقوم المأمورية المختصة بتسجيله بناءً على ما يتوافر لديها من بيانات أو معلومات على أن تخطره بتسجيله على النموذج رقم (٠٠ تسجيل) .

ويقع الالتزام بتقديم طلب التسجيل بالنسبة إلى الأشخاص الاعتبارية على الممثل القانوني للشخص الاعتباري أو مديره أو عضو مجلس إدارته المنتدب أو الشخص المسؤول عن الإدارة ، بحسب الأحوال .

وعلى المأمورية المختصة قيد طلبات التسجيل المقدمة في سجل خاص وترقيمها برقم مسلسل حسب ترتيب تاريخ ورودها .

(الفصل الثاني)

البطاقة الضريبية

مادة (٢٥)

في تطبيق أحكام المادة (٢٧) من القانون ، تلتزم المأمورية المختصة بإصدار بطاقة ضريبية لكل ممول يزاول نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو حرفاً أو نشاطاً غير تجاري أو مهني خلال خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم طلب استخراجها مستوفياً لكافة بياناته ومستنداته ، ويكون طلب استخراج البطاقة الضريبية على النموذج رقم (١ تسجيل أشخاص طبيعيين) ، والنموذج رقم (٢ تسجيل أشخاص اعتبارية) بحسب الأحوال .

مادة (٢٦)

يجب أن تتضمن البطاقة الضريبية للممول البيانات الآتية:

- ١ - رقم التسجيل الضريبي .
- ٢ - الرقم المسلح للبطاقة طبقاً لما هو وارد في سجل قيد البطاقة الضريبية .
- ٣ - كود المأمورية .
- ٤ - اسم الممول .
- ٥ - عنوان الممول .
- ٦ - نشاط الممول .
- ٧ - عنوان النشاط " السمة التجارية " .

- ٨- رقم التأمينات الاجتماعية .
 - ٩- رقم السجل التجارى أو ترخيص مزاولة المهنة ، بحسب الأحوال .
 - ١٠- رقم سجل الشركات أو أى سجل آخر وفقاً لطبيعة النشاط .
 - ١١- عنوان المركز الرئيسي والفروع والمخازن .
 - ١٢- تاريخ بدء مزاولة كل نشاط .
 - ١٣- الكيان القانونى .
 - ٤- بيانات الإقرار [سنة الإقرار - تاريخ الإقرار - توقيع المختص بالأمورية - بيانات المسؤول عن الفاتورة الإلكترونية] .
 - ٥- بيانات الإعفاءات الضريبية .
 - ٦- بيان ما إذا كان الممول خاضعا لنظام الدفعات المقدمة .
 - ٧- تاريخ الإصدار وتاريخ الانتهاء .
- ويجوز للممول الحصول على شهادة بيانات تتضمن البيانات المشار إليها بالفقرة الأولى من هذه المادة بناءً على طلبه .

مادّة (٢٧)

تصدر شهادات التسجيل للمكلف على النموذج رقم (٣) ، ويجب اعتمادها من رئيس الأمورية ، وتحتم بخاتم شعار الجمهورية .
وترسل الشهادة بعد إصدارها إلى المكلف رفق نموذج إخطار بالتسجيل المعد لذلك ، وفي حالة وجود فروع أخرى للمكلف الذي تم تسجيله يتم إصدار شهادة تسجيل لكل فرع على النموذج رقم (٣) .

ويلتزم المكلف الذي تم تسجيله بوضع شهادة التسجيل أو شهادة تسجيل الفرع في مكان ظاهر أمام الجمهور بالمقر الرئيسي والفروع .

ويجب أن تتضمن شهادة التسجيل تاريخ إصدارها وانتهائها .

مادّة (٢٨)

يكون إخطار الممول أو المكلف للأموريات المختصة بأى تغييرات تحدث على البيانات السابق تقديمها عند التسجيل على النموذج رقم (٦ تسجيل) .

مادة (٢٩)

تكون مدة سريان البطاقة الضريبية أو شهادة التسجيل خمس سنوات من تاريخ إصدارها ، ويحق للممول أو المكلف تقديم طلب تجديدها على النموذج رقم (٥ تسجيل) وفي حال فقدها أو تلفها يحق له طلب استخراج بدل فقد أو تالف على النموذج رقم (٤ تسجيل) .

الباب الرابع

الإقرارات الضريبية

مادة (٣٠)

يقدم الإقرار المنصوص عليه في البند (أ) من المادة (٣١) من القانون على النموذجين رقمي (١٠ ، ١١١ تكليف عكسي) خلال الشهر التالي لانتهاء كل فترة ضريبية ، مقترباً بسداد الضريبة وضريبة الجدول أو إداتها - بحسب الأحوال - وذلك بإحدى وسائل الدفع غير النقدى المقررة قانوناً .

ويلتزم المكلف بتقديم بيانات الفواتير الضريبية الخاصة بالمبيعات والمشتريات خلال الفترة الضريبية رفق الإقرار الإلكتروني المقدم منه عبر البوابة الإلكترونية للمصلحة ، ولا يُحتاج بالإقرار الإلكتروني غير المصحوب بتلك البيانات .

مادة (٣١)

يُقدم الإقرار الضريبي ربع السنوى المنصوص عليه في البند (ب) من المادة (٣١) من القانون على النموذج رقم (٤ مرتبات) من خلال البوابة الإلكترونية للمصلحة أو من خلال أى قناة إلكترونية أخرى يحددها وزير المالية ، على أن يقوم صاحب العمل بالتسجيل والحصول على كلمة المرور السرية ، ويكون صاحب العمل مسؤولاً عما يقدمه مسئولية كاملة .

ويجب أن يقدم صاحب العمل ما يُفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار المنصوص عليه في هذه المادة ، بإحدى وسائل الدفع المقررة وفي المواعيد القانونية .

وعلى صاحب العمل أن يبين في الإقرار المقدم منه كافة البيانات اللازمة ، وعلى الأخص :

- ١ - عدد العاملين وبياناتهم كاملة .
 - ٢ - إجمالي المرتبات وما في حكمها المنصرفة خلال الأشهر الثلاثة السابقة .
 - ٣ - المبالغ المستقطعة تحت حساب الضريبة والمبالغ المسددة عن ذات المدة وصور من إيصالات السداد .
 - ٤ - التعديلات التي طرأت على عدد العاملين بالزيادة أو النقص .
- ويكون تقديم إقرار التسوية السنوية على النماذج أرقام (٦ ، ٧ ، ٨) ، بحسب الأحوال .

مادة (٣٢)

يلترم كل شخص طبيعي بتقديم الإقرار الضريبي السنوي المنصوص عليه في البند (ج) من المادة (٣١) من القانون ، إلى مأمورية الضرائب المختصة قبل أول أبريل من كل سنة ، على النموذج رقم (٢٧) .

وعلى كل ممول من الأشخاص الاعتبارية ، أن يقدم إلى المأمورية المختصة قبل أول مايو من كل سنة أو خلال الأشهر الأربعة التالية لتاريخ انتهاء السنة المالية إقراره الضريبي على النموذج رقم (٢٨) .

وللبنوك المملوكة أسمها بالكامل للدولة وشركات ووحدات القطاع العام وشركة قطاع الأعمال العام والأشخاص الاعتبارية العامة التي تباشر نشاطاً مما يخضع للضريبة ، تقديم إقرار نهائي خلال ثلاثة أيام من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية لحساباتها على النموذج رقم (٢٩) ، وأداء فروق الضريبة المستحقة من واقعه .

مادة (٣٣)

في تطبيق حكم الفقرة الأخيرة من المادة (٣١) من القانون ، يُعد اعتماد الإقرار من أحد المحاسبين المقيدين بالسجل العام للمحاسبين والمرجعين طبقاً لأحكام القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٥١ بمزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة أو من الجهاز المركزي للمحاسبات - بحسب الأحوال - إقراراً بأن صافي الربح الخاضع للضريبة أو الخسارة كما ورد بالإقرار قد أعد وفقاً لأحكام القانون الضريبي .

يجب أن يكون الإقرار موقعاً من محاسب قانوني مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين وذلك بالنسبة لشركات الأموال والجمعيات التعاونية أياً كان رقم أعمالها، والأشخاص الطبيعيين وشركات الأشخاص إذا تجاوز رقم الأعمال لأى منهم مليوني جنيه سنوياً.

الباب الخامس

الرقابة الضريبية

(الفصل الأول)

الإثبات الضريبي

مادة (٣٤)

في تطبيق أحكام المادة (٣٥) من القانون تلتزم الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية والطبيعية من يبيعون سلعة أو يقدمون خدمة سواء من المنتجين أو التجار أو الموزعين أو مؤدى الخدمة أو المصدرین أو المستوردين أو وكلاء التوزيع باستيفاء الشروط والمعايير الازمة للنظام الإلكتروني للفاتورة كالتالي :

- ١ - استخراج شهادة التوقيع الإلكتروني .
- ٢ - استخدام نظام التكويid الموحد للسلع والخدمات الذي يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .
- ٣ - التعاقد مع مقدم خدمة أو تقديم الفواتير من خلال المصلحة كمقدم خدمة في الحالات التي يصدر بها قرار من رئيس المصلحة .
- ٤ - توفير البيانات الازمة لتسجيل مسؤول إدارة منظومة الفاتورة الضريبية (الاسم - الصفة - الرقم القومي - البريد الإلكتروني - رقم الهاتف) .
- ٥ - تنفيذ الخطوات الازمة للتكامل والربط مع منظومة الفاتورة الإلكترونية وذلك للممولين الذين لديهم نظام إدارة الموارد ERP (نظام إصدار الفواتير) .
ويكون تطبيق النظام الإلكتروني للفاتورة على مراحل زمنية طبقاً لما يحدده الوزير بناءً على عرض رئيس المصلحة .

مادة (٣٥)

تبغ الموصفات والمعايير الفنية التالية للنظام الإلكتروني للفاتورة :

- ١ - ضرورة وجود توقيع إلكتروني سارى لمصدر الفاتورة .
- ٢ - استخدام نظام التكوييد الموحد للسلع والخدمات الذى يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .
- ٣ - إرسال الفواتير بصورة لحظية إلى المنظومة الإلكترونية من خلال مقدم الخدمة أو المصلحة لإجراء عمليات التحقق من صحة الفاتورة والتوفيق الإلكتروني لمصدر الفاتورة .
- ٤ - أن تحتوى الفاتورة على الحقول والبيانات الأساسية والتى يصدر بتحديدها قرار من رئيس المصلحة .
- ٥ - تقوم المصلحة بإصدار رقم فريد لكل فاتورة إلكترونية يتم تخزينها لدى المنظومة بالمصلحة .
- ٦ - بعد اعتماد المصلحة للفاتورة الإلكترونية المستلمة واعطائها الرقم الفريد ، يتم إخطار مصدر الفاتورة بما يفيد استلامها والتتحقق منها وقبولها .

مادة (٣٦)

يتبع فى شأن تأمين الفاتورة الإلكترونية المعايير الآتية :

- ١ - تحديد مفهوم لإدارة التعامل مع منظومة الفاتورة الإلكترونية وتوفير البيانات الخاصة به (الاسم - الصفة - الرقم القومى - البريد الإلكترونى - رقم الهاتف) ، ويكون للمفهوم إمكانية إضافة مستخدمين آخرين للمنظومة يقرر لهم صلاحيات معينة وتحدد اختصاصاتهم فى حدود هذه الصلاحيات .
- ٢ - الاحتفاظ بكلمة سر الدخول على المنظومة وحمايتها من الفقد أو السرقة .
- ٣ - أن تقتصر إدارة بيانات الصفحة الرئيسية على تغيير البريد الإلكترونى وأرقام التليفونات وتحديد قنوات استقبال الإخطارات على مفهوض إدارة المنظومة .
- ٤ - أن يقتصر الحق فى إصدار الفواتير الإلكترونية ومراجعتها وإلغائهما على المفوضين بإدارة المنظومة .

- ٥ - أن يتم توقيع كل فاتورة إلكترونيا وفقا للضوابط الفنية والقانونية للتوقيع الإلكتروني .
- ٦ - حماية المفاتيح الشفرية الخاصة به عند استلامه لشهادة التوقيع الإلكتروني والحفظ عليها ضد الاختراق .
- ٧ - حماية المفاتيح الشفرية المستخدمة في التكامل بين النظام الإلكتروني للممول أو المُكلف وبين منظومة الفاتورة الإلكترونية .

مادّة (٣٧)

يجب لإصدار تراخيص مقدم الخدمة لتنفيذ النظام الإلكتروني لفاتورة طبقاً لحكم الفقرة الأخيرة من المادة (٣٥) من القانون ، توافر الضوابط والشروط ، والإجراءات الآتية :

أولاً - ضوابط وشروط منح الترخيص :

- ١ - أن يكون طالب الترخيص شركة مساهمة مصرية (مملوكة لمصريين ملكية خالصة) .
- ٢ - سداد مقابل منح الترخيص الذي يصدر بشأنه قرار من الوزير .
- ٣ - الامتثال لشروط التشغيل التكنولوجي المحددة مسبقاً من المصلحة .
- ٤ - ألا يكون قد سبق إدانة الممثل القانوني للشركة في جريمة تهرب ضريبي .
- ٥ - إدارة الأختام الرقمية المصدرة له والتي بمحاجها يرخص له بالقيام بمهامه والتحكم بها وحمايتها .

ثانياً - إجراءات منح الترخيص :

- ١ - تقديم طلب للمصلحة للحصول على ترخيص للعمل كمقدم خدمة .
- ٢ - تقديم اتفاقية مستوى الخدمة SLA طبقاً لاشتراطات الفنية والمعايير الدولية .
- ٣ - تقديم ضمان مالي يصدر بتحديد قيمته قرار من الوزير .
- ٤ - تقديم تقرير للمصلحة عن المركز المالي للشركة عن السنة المالية السابقة على تقديم طلب الترخيص .

٥- تقديم طلب تسجيل بالمصلحة كمقدم خدمة أو إضافة هذا النشاط على بطاقةه الضريبية حال كونه مسجلاً بالمصلحة .
ويصدر بالموافقة على الترخيص قرار من الوزير بناءً على عرض رئيس المصلحة ، وتنشر بيانات الشركات المعتمدة كمقدم خدمة على البوابة الإلكترونية للمصلحة .

مادة (٣٨)

يجب على مقدم الخدمة المرخص له الالتزام بما يأتي :

- ١- ضمان إرسال الفواتير المستلمة من الممولين أو المكلفين إلى المصلحة خلال المدة التي يصدر بتحديدها قرار من رئيس المصلحة من وقت إرسالها .
- ٢- تقديم إخطار للمصلحة بتحديث بياناته حال حدوث تغيير بها .
- ٣- الحصول على موافقة المصلحة فيما يتعلق بالتغييرات التكنولوجية التي تم إجراؤها بعد الحصول على الترخيص .
- ٤- تقديم تقرير شهري عن أعماله يشمل على سبيل المثال عدد الفواتير المستلمة من الممولين أو المكلفين وعدد الفواتير المرسلة إلى المصلحة عن ذات الفترة .
- ٥- الخضوع لمراجعة نصف سنوية على مستوى أداء الخدمة .
- ٦- الالتزام بضمان سرية وعدم إفشاء أي بيانات أو معلومات تصل إلى علمه بوصفه مقدم خدمة ، وتقديم تعهد كتابي بذلك .

مادة (٣٩)

يسرى ترخيص مقدم الخدمة لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ الحصول عليه ، وفي حالة رغبة مقدم الخدمة تجديد ترخيصه لمدة أخرى يتبعه تقديم طلب للمصلحة قبل انتهاء مدة الترخيص بثلاثة أشهر على الأقل وبشرط سريان الضمان المالى واستيفاء كافة الشروط الازمة للترخيص .
وعلى المصلحة اعتماد طلب التجديد خلال مدة الأشهر الثلاثة المشار إليها .
وفي حالة عدم رغبة مقدم الخدمة فى تجديد ترخيصه يتبعه تقديم طلب للمصلحة قبل انتهاء مدة الترخيص بثلاثة أشهر على الأقل .

ويجب على مقدم الخدمة حال رغبته في إنهاء الترخيص قبل انتهاء مدته ، تقديم طلب للمصلحة قبل تاريخ إنهاء الترخيص بثلاثة أشهر وسداد نسبة (١٥٪) من قيمة الضمان المالي الذي يصدر بتحديده قرار من الوزير .

مادة (٤٠)

للمصلحة إلغاء ترخيص مقدم الخدمة في الحالات الآتية :

- ١- تجاوز مقدم الخدمة في الحقوق المستمدة من الترخيص أو التنازل عنها أو نقلها جزئياً أو كلياً دون موافقة المصلحة .
 - ٢- الإخلاق في الوفاء بالتزاماته .
 - ٣- صدور حكم بإشهار إفلاسه .
 - ٤- عرقلة مقدم الخدمة المصلحة أو الجهات الأخرى المصرح لها عن إجراء التحقق والاستيفاء لأى من الالتزامات الخاصة بمقدم الخدمة .
 - ٥- تعرضه لثلاثة تحذيرات أو أكثر خلال فترة مراجعة واحدة .
 - ٦- تكرار عدم تتحققه من توافر بعض البيانات أثناء مراجعة الفوائير ، ومن ذلك توافر الختم الرقمي لمصدر الفاتورة أو عدم تبعيته له .
- ويصدر بإلغاء الترخيص قرار من الوزير بناءً على عرض رئيس المصلحة يتضمن تاريخ الإلغاء .

ولمقدم الخدمة الحق في التظلم من قرار إلغاء الترخيص وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ إخطاره بالقرار على أن تبت المصلحة في التظلم خلال ثلاثة أيام وإلا اعتبر مرفوضاً ، وفي حال إلغاء الترخيص يجب على مقدم الخدمة رد أي مبالغ مستحقة للعمول أو المكلف في حال عدم تقديمها الخدمة المتعاقد عليها .

وحال إلغاء الترخيص لا يجوز لمقدم الخدمة طلب الحصول على ترخيص جديد إلا بعد عام من إلغائه وبعد تلافي أسباب إلغاء الترخيص السابق .

وفي جميع الأحوال على المصلحة نشر بيان عاجل على بوابتها الإلكترونية تعلن فيه عن انتهاء الترخيص .

مادة (٤١)

على مقدم الخدمة حال عدم رغبته في تجديد الترخيص أو إلغاء المصلحة للترخيص اتباع الإجراءات الآتية :

- ١- نشر بيان عاجل على الصفحة الخاصة به على الإنترنت قبل انتهاء ترخيصه بفترة لا تقل عن ٣٠ يوماً يعلن فيها عن انتهاء قيامه بتقديم الخدمة اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء الترخيص .
 - ٢- إرسال رسالة بالبريد الإلكتروني لكل الممولين والمكلفين المتعاقدين معه على الخدمة وتتضمن الرسالة البيان السابق ، وعليه التأكيد من استلام الممولين للرسالة .
 - ٣- إرسال ملفات العملاء ونسخة من إخطار البريد الإلكتروني وكذلك نسخة من رسالة تأكيد الاستلام المرسلة من قبل العملاء وذلك على بوابة المصلحة .
 - ٤- الامتناع عن التعاقد مع ممولين أو مكلفين جدد .
 - ٥- الالتزام بإجراءات أمن وسرية معلومات الممولين أو المكلفين .
- ويجب على المصلحة رد الضمان المالي بعد استيفاء إجراءات انتهاء الترخيص المشار إليها .

مادة (٤٢)

يجب أن تتضمن بيانات الفاتورة الإلكترونية أو الإيصال الإلكتروني بالإضافة إلى البيانات المنصوص عليها في المادة (٣٧) من القانون البيانات الآتية :

- ١- كود السلعة أو الخدمة مشمول الفاتورة طبقاً لنظام التكويд الموحد الذي يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .
- ٢- تسجيل سعر الصرف بأسعار البنك المركزي عند إصدار فاتورة بعملة أجنبية .
- ٣- تحديد المشتري (شركة - شخص - أجنبي - ...) عند إصدار الفاتورة .
- ٤- تسجيل كود نشاط الشركة وكود الفرع مصدر الفاتورة .
- ٥- الرقم القومي للمشتري أو رقم جواز السفر للأجانب في حالة كونه شخصاً غير مسجل إذا تجاوزت قيمة الفاتورة مبلغاً يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .

ويجب أن تشمل بيانات الإيصال المهني الآتى :

- اسم مؤدى الخدمة ورقم التسجيل الضريبي .
- الرقم القومى لمؤدى الخدمة .
- عنوان المركز الرئيسي / الفرع .
- رقم القيد فى النقلابة .
- اسم المسقى ، ورقمه القومى .
- تاريخ تقديم الخدمة .
- نوع الخدمة المؤداة .
- القيمة المستحقة .
- ضريبة الجدول المستحقة .
- رقم كود الخدمة .

ماده (٤٣)

يجب عند إصدار الفاتورة الإلكترونية الالتزام بالضوابط الآتية :

- ١- استخدام النسق الإلكتروني المعتمد من قبل المصلحة للفاتورة (إشعار الخصم / إشعار الإضافة) .
- ٢- الالتزام بالأكواد الموحدة للسلع والخدمات والأنشطة ، والمعتمدة لدى المصلحة .
- ٣- الالتزام بتسجيل كود الفرع مصدر الفاتورة .
- ٤- الالتزام بإدراج رقم التسجيل للمشتري في حال كونه ممولًا أو مُكلِّفًا أو الرقم القومي للمشتري طبقاً للبند (٥) من الفقرة الأولى من هذه المادة .
- ٥- استخدام الممول أو المُكلَّف شهادة التوقيع الإلكتروني للتوقيع على فواتيره الإلكترونية وإرسالها لمقدم الخدمة أو المصلحة حال كونها مقدماً للخدمة ، فور تحريرها وذلك وفقاً للمدة التي يصدر بها قرار من رئيس مصلحة الضرائب المصرية .
- ٦- تسليم الفواتير الإلكترونية في صورة مرئية ومقروءة في الحالات التي يكون فيها المشتري غير مسجل بنظام الفاتورة الإلكترونية ، ويحق للمشتري طلب نسخة مطبوعة من مصدر الفاتورة .

ويجوز للمشتري رفض الفاتورة خلال المدة التي يصدر قرار من رئيس المصلحة بتحديدها وذلك من تاريخ إصدارها . كما يجوز للبائع إلغاء الفاتورة خلال المدة التي يصدر قرار من رئيس المصلحة بتحديدها من تاريخ إصدارها بعد موافقة المشتري على الإلغاء .

وتسرى جميع الضوابط السابقة على إشعارات الخصم وإشعارات الإضافة .

مادة (٤٤)

يُحظر إصدار أوامر دفع الكترونية لأى من الموردين أو المقاولين أو مقدمى الخدمات ، من الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية والطبيعية المنصوص عليها فى المادة (٣٤) من هذه اللائحة ، إلا إذا كان مسجلاً فى منظومة الفاتورة الإلكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية .

ويحد الوزير القواعد والضوابط اللازمة لتحقيق التكامل والربط بين منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني لوزارة المالية ومنظومة الفاتورة الإلكترونية المشار إليها فى الفقرة السابقة ، كما يحد بعد العرض على رئيس مجلس الوزراء تاريخ بدء تطبيق أحكام هذه المادة .

مادة (٤٥)

فى تطبيق أحكام المادة (٣٨) من القانون ، يلتزم كل ممول بإمساك الدفاتر والسجلات المنصوص عليها فى قانون التجارة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ ، أو سجلات ودفاتر محاسبية منتظمة يدوية أو إلكترونية ، يسجل فيها أولاً بأول العمليات التى يقوم بها ، وهى :

- ١- دفتر اليومية العامة : الذى تقييد فيه جميع عمليات الممول أولاً بأول .
- ٢- دفتر الأستاذ العام .
- ٣- دفاتر اليومية المساعدة ودفاتر الأستاذ المساعدة : التى تتعدد تبعاً لطبيعة ونوع حجم ونشاط المنشأة .
- ٤- دفتر الجرد : وتقييد فيه مفردات وأصول وخصوم المنشأة حسب الجرد الفعلى لها فى نهاية السنة المالية للمنشأة .

٥- دفتر الصنف : ويمسك بمعرفة الممولين الذين يقتصر نشاطهم على تجارة الجملة .

٦- دفتر الصادرات : ويتضمن بيانات رسائل الصادر بما في ذلك رقم شهادة الصادر وتاريخ التصدير وميناء التصدير وجهة الوصول .

وفي جميع الأحوال يجب أن تكون مجموعة الفواتير التي تمكناها المنشأة متكاملة ، وأمينة ومنتظمة من حيث الشكل وأن تمكن من تحديد صافي الربح الخاضع للضريبة على أساس نتيجة العمليات على اختلاف أنواعها طبقاً لأحكام المادة (٢٧) من القانون .

٧- المستدات الأصلية من عقود وفواتير شراء وإشعارات وإيصالات ومكاتب صادرة من الغير ، وصور فواتير البيع والإشعارات والإيصالات والمكاتب الصادرة من المنشأة المؤيدة لجميع معاملاتها .

مادة (٤٦)

استثناء من الفواتير المشار إليها بالمادة السابقة ، يتعين على كل ممول -

من الأشخاص الطبيعيين - بز اول نشاطاً مهنياً أو حرفاً ، إمساك الفواتير الآتية :

١- دفتر إيرادات : ويقيد به ، كافة الإيرادات التي يحصل عليها الممول خلال العام .

٢- دفتر مصروفات : ويقيد به ، كافة التكاليف والمصروفات اللازمة لمزاولة النشاط خلال العام .

٣- دفتر إيصالات : ويكون من أصل وصورة ومحظوظ بخاتم المأمورية التابع لها الممول ، على أن يتم تسليم الأصل إلى العميل ، ويتم تسليم الصورة للمأمورية المختصة عند الطلب .

وفي جميع الأحوال إذا كان الممول مستخدماً لأنظمة الحاسب الآلي ، فإنه يعتمد بالبيانات والملفات المستخدمة كدليل لتلك الفواتير التي تتوافر فيها الضوابط التي يصدر بها قرار من الوزير أو من يفوضه .

مادة (٤٧)

يُعتد بقوائم البيانات " شريط آلة تسجيل النقد " التي تتعلق بمقدار الضريبة في حالة استخدام الممول أو المكلف ماكينات تسجيل النقية ، أو أجهزة البيع الإلكترونية .

ويصدر رئيس المصلحة القواعد والإجراءات التي تكفل انتظامها وتيسير مراقبتها ومراجعتها .

مادة (٤٨)

في تطبيق أحكام المادة (٣٩) من القانون ، على المأمورية المختصة أن تثبت بموجب مذكرة معتمدة ، مرفقاً بها المستندات المؤيدة لها ، أسباب تصحيح الإقرار أو تعديله أو عدم الاعتداد به أو تعديل الرابط وفقاً لأحكام القانون الضريبي . ويجب إخطار الممول أو المكلف بتصحيح الإقرار أو تعديله أو عدم الاعتداد به أو تعديل الرابط ، مع بيان أسباب ذلك .

(الفصل الثاني)**الفحص الضريبي****مادة (٤٩)**

مع مراعاة أحكام المادة (٤١) من القانون ، يكون إخطار الممول أو المكلف بالتاريخ المحدد للفحص ومكانه والمدة التقديرية له على النموذج رقم (٤ فحص) بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأى وسيلة إلكترونية لها حجية فى الإثبات قانوناً ، أو أى وسيلة كتابية يتحقق بها العلم قبل عشرة أيام على الأقل . وللمأمورية المختصة طلب البيانات وصور المستندات والمحرات بما فى ذلك قوائم العملاء والموردين من الممول أو المكلف ، على النموذج رقم (٤/٣ فحص) . ويلتزم الممول أو المكلف بتوفير هذه البيانات والمستندات للمأمورية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلبها ، ويجوز له أن يطلب مد المهلة المشار إليها لمدة مماثلة على النموذج رقم (٤/١ فحص) .

وعلى المأمورية المختصة في حالة موافقة رئيس المصلحة أو من يفوضه على مد المهلة أو رفض مدتها إخطار الممول أو المكلف على النموذج رقم (٤/٢ فحص) مع إبداء الأسباب في حالة الرفض .

الفصل الثالث

الإخطار بالربط

ماده (٥٠)

على المصلحة تعديل الإقرار الذي يقدمه الممول أو المكلف إذا تبين لها أن قيمة الضريبة الواجب الإقرار عنها تختلف عما ورد بهذا الإقرار عن أيام فترة ضريبية .
وحال عدم تقديم الممول أو المكلف للإقرار أو توافر إحدى حالات عدم الاعتداد به ، يكون للمصلحة تقدير الضريبة وفقا لما هو متاح لديها من بيانات ومعلومات .
وفي جميع الأحوال تُخطر المأمورية المختصة الممول أو المكلف بتعديل أو تقدير الضريبة على النماذج أرقام (١٩ ضريبة دخل ، ١٩ ضريبة دمغة ، ١٤ ضريبة قيمة مضافة ، ١٥ ضريبة قيمة مضافة) ، بحسب الأحوال .
وإذا ثبتت للمصلحة وجود ايرادات لم يسبق محاسبة الممول أو المكلف عنها يتم محاسبته وإخطاره بالتعديل على النماذج أرقام (١٩ مكرراً دخل ، ١٩ مكرراً دمغة ، ١٤ قيمة مضافة ، ١٥ قيمة مضافة) .

ويكون الإخطار بالنماذج المشار إليها بحسب الأحوال بخطاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأى وسيلة إلكترونية لها حجية فى الإثبات قانوناً ، أو تسليم النموذج بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله .

ماده (٥١)

ينقطع التقادم المنصوص عليه فى الفقرة الأولى من المادة (٤) من القانون بالإخطار بعناصر ربط الضريبة أو بالتبية على الممول أو المكلف بأدائها أو بالإحالة إلى لجان الطعن .

كما ينقطع التقادم لأى سبب من الأسباب المنصوص عليها فى القانون المدنى ، ومنها المطالبة القضائية ولو رفعت الدعوى إلى محكمة غير مختصة والتبيه والجز وطلب الذى ينقدم به الدائن لقبول حقه فى نقلية أو فى توزيع ، وبأى عمل تقوم به المصلحة للتمسك بحقها أثناء السير فى إحدى الدعاوى ، وبإقرار الممول أو المكلف إقراراً صريحاً أو ضمنياً .

الباب السادس

التحصيل

الفصل الأول)

أداء الضريبة

ماده (٥٢)

في تطبيق أحكام المادة (٤٥) من القانون ، يكون تحصيل الضريبة غير المسدة ومقابل التأخير والضريبة الإضافية والبالغ الأخرى بموجب مطالبات واجبة التنفيذ معتمدة من رئيس المأمورية على النموذج رقم (٣سداد) .

ماده (٥٣)

في تطبيق أحكام المادة (٤٦) من القانون ، يجب عند توقيع الحجز التنفيذي أن يصدر أمر الحجز التنفيذي من المختص بذلك على النموذج رقم (١ تحصيل جبى) ، وذلك بعد صدوره الضريبة واجبة الأداء ، ويكون توقيع الحجز التنفيذي (محضر الحجز) على النماذج أرقام (٤ تحصيل جبى) ، (٣/٣ تحصيل جبى) ، (٥ تحصيل جبى) بحسب نوع الحجز ، وذلك كله بعد إزار الممول أو المكلف بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على النموذج رقم (٢/١ تحصيل جبى) ما لم يكن هناك خطر يهدد اقتضاء دين الضريبة .

ماده (٥٤)

يجب الالتزام بالضوابط التالية لدى اتخاذ إجراءات الحجز الإداري لتحصيل دين الضريبة المستحق ومقابل التأخير والضريبة الإضافية والبالغ الأخرى المستحقة على الممول أو المكلف حتى تاريخ صدور أمر الحجز :

أولاً - في شأن الحجز على منقول:

- (أ) الانقال لإجراء الحجز على المنقولات في الأماكن التي توجد بها .
- (ب) أن يتم تقدير المنقولات التي سيتم الحجز عليها تقريباً عادلاً يتاسب وفيتها السوقية في تاريخ توقيع الحجز .

(ج) أن يقتصر الحجز على المنشآت التي تكفي قيمتها لأداء دين الضريبة المستحق ومقابل التأخير والضريبة الإضافية والبالغ الأخرى حتى تاريخ صدور أمر الحجز .

(د) ألا يتم الحجز على البضائع التي تخص التجارة أو غيرها مما يعوق ممارسة الممول أو المكلف لنشاطه إلا في حالة عدم كفاية قيمة المنشآت الجائز الحجز عليها من الأثاث والتجهيزات والمعدات لاستيفاء دين الضريبة المستحق وغرامات التأخير والضريبة الإضافية المستحقة والبالغ الأخرى حتى تاريخ صدور أمر الحجز .

ثانياً - في شأن الحجز على ما للدين لدى الغير :

(أ) اتخاذ ما يلزم لتحديد البنك أو جهات التعامل التي توجد لديها مستحقات للمدين بدين الضريبة ومقابل التأخير والضريبة الإضافية والبالغ الأخرى المستحقة حتى تاريخ صدور أمر الحجز .

(ب) اتخاذ الإجراءات المقررة لمطالبة البنك وجهات التعامل بتقديم الإقرار بما في الذمة ، وإلزامها بذلك في حالة امتناعها من خلال إجراءات دعوى الإلزام .

(ج) أن يقتصر الحجز على ما للدين لدى هذه البنوك وجهات التعامل التي أقرت بما في ذمتها للمدين على حساباته لاستثناء ما يعادل دين الضريبة المستحق ومقابل التأخير والضريبة الإضافية والبالغ الأخرى المستحقة حتى تاريخ صدور أمر الحجز المطلوب استيفاؤه .

مادة (٥٥)

عند توقيع إجراءات الحجز التحفظى المنصوص عليهما فى المادة (٤٧) من القانون ، على المأمورية المختصة تحري الدقة فى تقدير دين الضريبة والبالغ الأخرى المعرضة للضياع والمتوقع من واقع الأوراق استحقاقه فى ذمة الممول أو المكافىء المطلوب الحجز عليه ، على ألا تجاوز قيمة الأموال المحجوز ما يعادل مرة ونصف دين الضريبة والبالغ الأخرى .

الفصل الثاني

المقاصة وبراءة الذمة

مادّة (٥٦)

تقع المقاصة بقوة القانون طبقاً للمادة (٥٠) من القانون ، في حال توافر الشرطين الآتيين :

١ - أن تكون المبالغ المستحقة للممول أو المكلف نهائية وحالية من أي نزاع .

٢ - أن تكون المبالغ المستحقة للمصلحة واجبة الأداء .

وتنتمي المقاصة وفقاً للترتيب الآتي :

- ١ - المقاصة بين المبالغ المستحقة للممول أو المكلف لدى المصلحة ، وبين المبالغ المستحقة عليه وواجبة الأداء وفقاً للقانون الضريبي .
- ٢ - المقاصة بين المبالغ المستحقة للممول أو المكلف لدى المصلحة ، وبين المبالغ الأخرى المستحقة عليه وواجبة الأداء وفقاً لأى قانون تطبقه المصالح الإيرادية التابعة لوزارة المالية .

مادّة (٥٧)

في تطبيق أحكام الفقرة الثالثة من المادة (٥٠) من القانون ، يكون للممول أو المكلف أو من يمثله قانوناً أن يطلب من المصلحة إصدار شهادة تقيد براءة ذمته من الضريبة والمبالغ الأخرى واجبة الأداء على النموذج رقم (١ حسابات ممولين) . وعلى المصلحة إصدار هذه الشهادة خلال أربعين يوماً من تاريخ طلبها على النموذج رقم (٣ حسابات ممولين) .

الفصل الثالث

إسقاط الضريبة

مادّة (٥٨)

في تطبيق حكم الفقرة الأخيرة من المادة (٥١) من القانون ، يُراعى عند اتخاذ إجراءات التنفيذ الجبري على أموال الممول أو المكلف أو أمواله التي آلت إلى ورثته أن يتبقى له أو لورثته بعد التنفيذ ما يُغلى إپردا لا يقل عن قيمة الشريحة المغفاة (الصرفية) المنصوص عليها في قانون الضريبة على الدخل ، ويتم حسابه على أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى ، وذلك في تاريخ التنفيذ .

الباب السابع

إجراءات الطعن الضريبي

الفصل الأول

طرق الإعلان

مادة (٥٩)

يقصد بال محل المختار فى تطبيق حكم الفقرة الثانية من المادة (٥٤) من القانون ، المكان الذى يحدده الممول أو المكلف لإعلانه بالنماذج الضريبية ، كمكتب المحامى أو المحاسب .

ويجب فى الحالات التى يرتد فيها الإعلان الموجه للممول أو المكلف مؤشراً عليه بما يفيد عدم وجود المنشأة أو عدم التعرف على عنوان الممول أو المكلف ، يقوم المأمور المختص أو عضو لجنة الطعن المختصة من لهم صفة الضبطية القضائية ، بحسب الأحوال بإجراء التحريات الازمة ، فإن أسفرت هذه التحريات عن وجود المنشأة أو التعرف على عنوان الممول أو المكلف ، يتم إعادة الإخطار بتسليمه إليه ، وإن لم تسفر التحريات عن التعرف على المنشأة أو على عنوان الممول أو المكلف يتم إعلانه فى مواجهة النيابة العامة .

ولرئيس لجنة الطعن المختصة أن يطلب من المأمورية المختصة إجراء التحريات المشار إليها بواسطة أحد مأمورى الضرائب بها من لهم صفة الضبطية القضائية ، ويجب فى هذه الحالة إجراء التحريات على وجه السرعة وموافقة رئيس اللجنة بنسخة من محضر التحريات موضحاً بها ما أسفرت عنه .

(الفصل الثاني)

ميعاد الطعن

مادة (٦٠)

فى تطبيق أحكام المادة (٥٥) من القانون ، يكون للممول أو المكلف الطعن على نماذج ربط الضريبية خلال ثلاثة أيام من تاريخ علمه بهذه النماذج .

وفى حالة ورود علم الوصول بما يفيد تسلم الإخطار بنماذج ربط الضريبية دون أن يتم الطعن خلال المدة المشار إليها يكون ربط الضريبية من قبل المصلحة نهائياً .

يقصد بتاريخ توقيع الحجز على الممول أو المكلف تاريخ علمه بهذا الحجز .

الباب الثامن

مراحل الطعن الضريبي

الفصل الأول)

المراحل الإدارية لنظر الطعن

ماده (٦١)

يكون الطعن المقدم من الممول أو المكلف على ربط الضريبة ، بصحيفة من أصل وثلاث صور يودعها المأمورية المختصة وتسلم إداتها للممول أو المكلف مؤشراً عليها من المأمورية بتاريخ إيداعها ، أو على المنظومة الإلكترونية للمصلحة وذلك طبقاً لقرار وزير المالية الذي يصدر في هذا الشأن ، وتبث المأمورية في دفتر خاص ببيانات الطعن وملخصاً بأوجه الخلاف التي تتضمنها ، على أن تقوم بإحالته للجنة الداخلية المختصة .

وعلى اللجنة الداخلية إخطار الممول أو المكلف بتاريخ الجلسة المحددة لنظر طعنه بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول على النموذج رقم (٢ طعن) أو بأى وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانوناً ، أو تسليمه نموذج الإخطار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله .

وعلى اللجنة الداخلية في حالة قيامها بإحالة الطعن إلى لجنة الطعن أن تقوم بإخطار الممول أو المكلف بإحالة بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول على النموذج رقم (٣ طعن) ، أو بأى وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانوناً ، أو تسليمه النموذج بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله .

ماده (٦٢)

يكون الإخطار بنتيجة فحص الطلب أو الاعتراض على ما يتم خصمه من ضرائب من المرتبات والأجور المنصوص عليها في المادة (٥٧) من القانون على النموذج رقم (٣٨ مرتبات) .

مادة (٦٣)

يكون إعادة إخطار الممول أو المكلف أو من يمثله بالحضور أمام اللجنة الداخلية لنظر الاعتراض على ربط الضريبة المقدم منه طبقاً لحكم المادة (٥٩) من القانون على النموذج رقم (٣/٢ طعن) .

مادة (٦٤)

في تطبيق أحكام المادة (٦٢) من القانون تختص لجنة الطعن بالفصل في أوجه الخلاف المتعلقة بتقدير المصلحة الضريبية وطلبات الممول أو المكلف إزاء هذا التقدير، ويكون إخطار لجنة الطعن لكل من الطاعن والمأمورية المختصة بموعد الجلسة المحددة لنظر الطعن على النموذج رقم (٥ طعن)، وللممول أو المكلف أن يكتفى بإرسال المذكرات والمستندات التي يراها إلى لجنة الطعن عن طريق مأمورية الضرائب المختصة، ولللجنة في حالة عدم حضور الممول أو المكلف أو عدم تقديمها أية مذكرات أو مستندات أن تفصل في الطعن في ضوء الأوراق والمستندات المعروضة عليها .

مادة (٦٥)

في تطبيق أحكام المادة (٦٤) من القانون ، يكون إعلان كل من المصلحة والممول أو المكلف بقرار اللجنة ، بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأى وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانوناً ، وذلك على النموذج رقم (١/٨ طعن) ، وعلى المأمورية المختصة فور إعلانها بقرار لجنة الطعن دراسة القرار للنظر فيما إذا كان يلزم الطعن عليه أمام المحكمة المختصة .

وعلى المأمورية المختصة حساب إجمالي ضريبة الدخل المستحقة على الممول إذا كان له عناصر دخل أخرى لم تُعرض على لجنة الطعن بالإضافة إلى الضريبة التي حدتها اللجنة على العناصر التي عرضت عليها .

(الفصل الثاني)

طلب الصلح في الطعن

ماده (٦٦)

يُقام طلب إجراء التسوية لأوجه الخلاف محل الطعن المنصوص عليه في المادة (٦٦) من القانون من الممول أو المكلف أو من يمثله على النموذج رقم (٦ طعن) ، ويجب أن يرفق بالطلب إفاده من لجنة الطعن بأن الطعن ليس محجوزا للقرار . ويجب على المأمورية المختصة إخطار لجنة الطعن بهذا الطلب فور تقديمها لوقف نظر الطعن أمامها وذلك على النموذج رقم (١/٦ طعن) .

وفي حالة الاتفاق على التسوية بين المأمورية والمكلف أو الممول يتم إخطار لجنة الطعن بذلك على النموذج رقم (٦/٣ طعن) وعلى اللجنة إثبات هذه التسوية في محضر موقعا من الطرفين ويعُد هذا المحضر سندًا تفيذيا .

وللطرفين حال تعذر حضورهما أمام لجنة الطعن للتوقيع على المحضر المشار إليه بالفقرة السابقة أن يكتفيا بإرسال أصل التسوية مرفقا بها النموذج رقم (٦/٢ طعن) مزيلًا بتوقيعهما ، وتقوم لجنة الطعن بإثبات ذلك في قرارها .

ويترتب على الإخطار بعدم الاتفاق أو انقضاء المدة المنصوص عليها بالمادة (٦٦) من القانون دون تسوية النزاع ، استئناف نظر الطعن بالحالة الذي كان عليه قبل الوقف .

ماده (٦٧)

على لجنة إعادة النظر في الرابط النهائي خلال خمسة عشر يوما من ورود طلب صاحب الشأن إليها طلب الملف الضريبي الخاص بالممول أو المكلف من المأمورية المختصة ، وعلى المأمورية موافاة اللجنة بالملف خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوما من تاريخ ورود طلب اللجنة إليها ، وبمجرد ورود الملف تقوم اللجنة بدراسة طلب الممول والمستندات المقدمة في ضوء المستندات المرفقة بالملف الضريبي ، وتصدر قرارها خلال مدة أقصاها ستون يوما من تاريخ ورود الملف ، ولا يكون هذا القرار نافذا إلا بعد اعتماده من رئيس المصلحة .

ويخطر صاحب الشأن بالقرار بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأى وسيلة إلكترونية لها الحجية في الإثبات قانوناً .

卷之三

مجلة للسيارات والمقطوعات الماركة من الصانور الفاخرة
طيبة فكتوريا للسيارات والمقطوعات الماركة (١) من قطعات الاجهزة المترتبة لموارد

جذب عالمي

مکالمہ اسلامی

رَأْيُهُ الْمُسْتَقِلُ

لیست ارجاعات

卷之三

المرجعية الفقهية

१५८





نموذج رقم (٤٧) ل押金

رقم مرجعي :
التاريخ : / / ٢٠٢١

جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة النقلية

محلّة الطائرات المصريّة

منطقة
عنوان
هاتف
تلفون المأمورية :**إخطار****بسداد ضريبة سبأرة**

السيد الأستاذ/ رئيس وحدة ضررور :

نتيجة طيبة وبعد ..

للتشرف بالإفادة بأن السيد /

المسجل لدينا بالرقم الضريبي : - ملك السيارة رقم :

شاحنة رقم : موتور رقم : موديل سنة :

قد قام بسداد الضريبة المستحقة عنها عن السنة الضريبية : بقيمة رقم :

بتاريخ : / / ٢٠٢١

ولا مانع من تجديد ترخيص السيارة المذكورة .

وتنصلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس المأمورية

المراجع

المأمور





نموذج رقم (٣) سداد

مطالبة رقم:
التاريخ: ٢٠٢١ / /

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية

ملحق رقم

ملف رقم

عنوان المأمورية:

تلفون المأمورية:

مطالبة بالسداد

عن الفترة من إلى عن

رقم التسجيل الضريبي:

اسم الممول / المكلف / جهة الالتزام :

الأسم التجاري:

الكتاب القانوني:

النشاط:

العنوان:

نتشرف بأن نخطر ميلادكم بأنه يستحق عليكم لمصلحة الضرائب المصرية مبلغ

(فقط لا غير) وهو على النحو التالي:

نوع الضريبة	الفترة	قيمة الضريبة	سبل الاستقطاع	مقابل تأثير	إضافة ضريبة	الجزاءات الضريبية	المبلغ
	من	إلى					
						الإجمالي	

ونظراً لعدم قيامكم بالسداد حتى تاريخه نرسل إليكم كتاباً هنا لذا نرجو سرعة السداد بأى وسيلة من وسائل الدفع غير النقدي خلال خمسة عشر يوم من تاريخه وذلك حتى لا تضرر أسلوب لائحة الإجراءات القانونية للحصول على ما يليه باتفاق التأثير والضريبة الإضافية محسوبة على تاريخ المطالبة

وبعد احتسابهم حتى تاريخ السداد وبثنا تحكم المأمورة

المأمورة

المراجع



مدير عام
المأمورية

تنبيه:

النحو يتضمن الضريبة وأجهزة الأداء فقط والتي سبق الإخطار بها يكتفى الحساب الصادر برقم: بتاريخ: / /

ما بعد المأمور والخطا ...



نموذج رقم (١١) لخص

رقم مرسى :
التاريخ :	/ /

مطالبة

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية

اسم الجهة :

رقم التسجيل الضريبي :

العنوان :

المسؤولية المختصة :

السيد الاستاذ /

نسمة طيبة وبعد ..

نتشرف بأن نخطر سعادتكم بأنه بمحض الحسابات الخاتمة والمستندات المرفيدة لها طبقاً لأحكام الخصم والتحصيل وفقاً لأحكام القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ وتحيلها عن القراءة من / مم إلى / مم
تبين أن هناك فروق لخص على النحو التالي :

مبلغ : (فقط) مخالفات خصم / اضافة / تحصيل .

مبلغ : (فقط) مستحقات ضريبة متاخرة .

(الإجمالي) (فقط)

ونأمل من سعادتكم التثبيه بمعرفة سداد تلك المستحقات الضريبية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إسلام هذا الموجع
خلافاً على استثناء حقوق الغرامة العامة للدولة.

مع خلص حق مصلحة الضرائب المصرية في إعادة المطالبة في حالة ظهور ما يخالف المستندات المقدمة

من سعادتكم .

ونفضلوا بقبول والتر التحيه

الحمد لله
الخير العام



المشرف

الممثل

لتلزم الجهة بتطبيق أحكام المواد التالية من القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥

* النسم تحت حساب الضريبة طبقاً لأحكام المواد (٥٩ ، ٥٩ ، ٥٩ ، ٥٩ ، مكرر ١).

* التحصيل تحت حساب الضريبة طبقاً لأحكام المواد (٧٧ ، ٧٦ ، ٧٥ ، ٧٤ ، ٧٣ ، ٧٢ ، ٧١ ، ٧٠ ، ٦٩ ، ٦٨ ، ٦٧ ، ٦٦).

** المستحقات الضريبية الأخرى طبقاً للمواد (٤١ ، مكرر ٥٦ ، ٤١٠ ، ٤١٠ ، ٤١٠).

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

 لطلب تسجيل (الأشخاص الطبيعىين) بصفتها الضاربة المصرية وإصدار بطاقة ضريبية / شهادة تسجيل نموذج رقم (١) تسجيل	جمهورية مصر العربية وزارة المالية مصلحة الضرائب المصرية																																																																																															
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 30%; padding: 5px;">طلب رقم:</td> <td style="width: 30%; padding: 5px;"><input type="radio"/> ضريبة الدخل</td> </tr> <tr> <td>ناريخ الطلب:</td> <td><input type="radio"/> ضريبة القيمة المضافة</td> </tr> </table>		طلب رقم:	<input type="radio"/> ضريبة الدخل	ناريخ الطلب:	<input type="radio"/> ضريبة القيمة المضافة																																																																																											
طلب رقم:	<input type="radio"/> ضريبة الدخل																																																																																															
ناريخ الطلب:	<input type="radio"/> ضريبة القيمة المضافة																																																																																															
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td colspan="5" style="padding: 5px; text-align: center;">بيانات الممول الشخصية:</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١- الاسم (أيضاً):</td> <td colspan="4"></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢- محل الإقامة:</td> <td colspan="4"></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٣- الجنسية:</td> <td colspan="4"></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٤- اسم الوكيل (إن وجد):</td> <td colspan="4">الرقم القومي / جواز السفر: <input type="text"/> تاريخ الإصدار: / / - ٢٠</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٥- التأشير المعنوي مصدر الترکيل:</td> <td colspan="4">التأشير المعنوي مصدر الترکيل: <input type="text"/> تاريخ الإصدار: / / - ٢٠</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٦- رقم الترکيل:</td> <td colspan="4">رقم التسجيل الضريبي الوكيل (إن وجد): <input type="text"/> / / - ٢٠</td> </tr> </table>		بيانات الممول الشخصية:					١- الاسم (أيضاً):					٢- محل الإقامة:					٣- الجنسية:					٤- اسم الوكيل (إن وجد):	الرقم القومي / جواز السفر: <input type="text"/> تاريخ الإصدار: / / - ٢٠				٥- التأشير المعنوي مصدر الترکيل:	التأشير المعنوي مصدر الترکيل: <input type="text"/> تاريخ الإصدار: / / - ٢٠				٦- رقم الترکيل:	رقم التسجيل الضريبي الوكيل (إن وجد): <input type="text"/> / / - ٢٠																																																															
بيانات الممول الشخصية:																																																																																																
١- الاسم (أيضاً):																																																																																																
٢- محل الإقامة:																																																																																																
٣- الجنسية:																																																																																																
٤- اسم الوكيل (إن وجد):	الرقم القومي / جواز السفر: <input type="text"/> تاريخ الإصدار: / / - ٢٠																																																																																															
٥- التأشير المعنوي مصدر الترکيل:	التأشير المعنوي مصدر الترکيل: <input type="text"/> تاريخ الإصدار: / / - ٢٠																																																																																															
٦- رقم الترکيل:	رقم التسجيل الضريبي الوكيل (إن وجد): <input type="text"/> / / - ٢٠																																																																																															
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td colspan="5" style="padding: 5px; text-align: center;">بيانات النشاط:</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٧- طبيعة النشاط الرئيسي (طبقاً لأحكام الشائط الدولية):</td> <td colspan="4"></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٨- طبيعة النشاط الفرعى (طبقاً لأحكام الشائط الدولية):</td> <td colspan="4"></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٩- قيمة رأس المال:</td> <td colspan="4"></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١٠- الاسم التجارى / السمة التجارية:</td> <td colspan="4">الكلين القانوني: <input type="text"/></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١١- رقم الترخيص:</td> <td colspan="4">ناريخ الإصدار: / / - ٢٠ جمهورية الإصدار: <input type="text"/></td> </tr> <tr> <td colspan="5" style="padding: 5px; text-align: center;">١٢- ملايين بمليون الأكشطة المهنية:</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١٣- تاريخ التخرج:</td> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١٤- اسم الجهة:</td> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١٥- رقم العقد بها:</td> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١٦- تاريخ البدء بها:</td> <td style="width: 20%; padding: 5px;">١٧- اسم الشركة:</td> </tr> <tr> <td colspan="5" style="padding: 5px; text-align: center;">١٨- هل يوجد مصدر دخل آخر خاضع لضريبة المراتبات <input type="radio"/> نعم <input checked="" type="radio"/> لا</td> </tr> <tr> <td colspan="5" style="padding: 5px; text-align: center;">في حالة الإيجادية يتعينذكر اسم الجهة:</td> </tr> <tr> <td colspan="5" style="padding: 5px; text-align: center;">١٩- غلاف النشاط:</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٠- رقم السجل التجارى:</td> <td colspan="4">جهة الإصدار: / / - ٢٠</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢١- التصنيف الاقتصادي:</td> <td colspan="4"> <input type="radio"/> مستورد <input type="radio"/> موظى خدمة <input type="radio"/> سائح <input type="radio"/> مصدر <input type="radio"/> وكيل توزيع <input type="radio"/> تاجر <input type="radio"/> متسلل جدول </td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٢- متسلل جدول:</td> <td colspan="4"> <input type="radio"/> موظى خدمة جدول <input type="radio"/> تاجر سلع جدول </td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٣- تاريخ بداية مزاولة النشاط:</td> <td colspan="4">/ / - ٢٠</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٤- عدد المشترين:</td> <td colspan="4"><input type="text"/> <input type="text"/></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٥- عدد المهرات:</td> <td colspan="4"><input type="text"/></td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٦- الأنشطة الأخرى (إن وجدت طبقاً لأحكام الشائط الدولية):</td> <td colspan="4">-</td> </tr> <tr> <td style="width: 20%; padding: 5px;">٢٧-</td> <td colspan="4">-</td> </tr> </table>		بيانات النشاط:					٧- طبيعة النشاط الرئيسي (طبقاً لأحكام الشائط الدولية):					٨- طبيعة النشاط الفرعى (طبقاً لأحكام الشائط الدولية):					٩- قيمة رأس المال:					١٠- الاسم التجارى / السمة التجارية:	الكلين القانوني: <input type="text"/>				١١- رقم الترخيص:	ناريخ الإصدار: / / - ٢٠ جمهورية الإصدار: <input type="text"/>				١٢- ملايين بمليون الأكشطة المهنية:					١٣- تاريخ التخرج:	١٤- اسم الجهة:	١٥- رقم العقد بها:	١٦- تاريخ البدء بها:	١٧- اسم الشركة:	١٨- هل يوجد مصدر دخل آخر خاضع لضريبة المراتبات <input type="radio"/> نعم <input checked="" type="radio"/> لا					في حالة الإيجادية يتعينذكر اسم الجهة:					١٩- غلاف النشاط:					٢٠- رقم السجل التجارى:	جهة الإصدار: / / - ٢٠				٢١- التصنيف الاقتصادي:	<input type="radio"/> مستورد <input type="radio"/> موظى خدمة <input type="radio"/> سائح <input type="radio"/> مصدر <input type="radio"/> وكيل توزيع <input type="radio"/> تاجر <input type="radio"/> متسلل جدول				٢٢- متسلل جدول:	<input type="radio"/> موظى خدمة جدول <input type="radio"/> تاجر سلع جدول				٢٣- تاريخ بداية مزاولة النشاط:	/ / - ٢٠				٢٤- عدد المشترين:	<input type="text"/> <input type="text"/>				٢٥- عدد المهرات:	<input type="text"/>				٢٦- الأنشطة الأخرى (إن وجدت طبقاً لأحكام الشائط الدولية):	-				٢٧-	-			
بيانات النشاط:																																																																																																
٧- طبيعة النشاط الرئيسي (طبقاً لأحكام الشائط الدولية):																																																																																																
٨- طبيعة النشاط الفرعى (طبقاً لأحكام الشائط الدولية):																																																																																																
٩- قيمة رأس المال:																																																																																																
١٠- الاسم التجارى / السمة التجارية:	الكلين القانوني: <input type="text"/>																																																																																															
١١- رقم الترخيص:	ناريخ الإصدار: / / - ٢٠ جمهورية الإصدار: <input type="text"/>																																																																																															
١٢- ملايين بمليون الأكشطة المهنية:																																																																																																
١٣- تاريخ التخرج:	١٤- اسم الجهة:	١٥- رقم العقد بها:	١٦- تاريخ البدء بها:	١٧- اسم الشركة:																																																																																												
١٨- هل يوجد مصدر دخل آخر خاضع لضريبة المراتبات <input type="radio"/> نعم <input checked="" type="radio"/> لا																																																																																																
في حالة الإيجادية يتعينذكر اسم الجهة:																																																																																																
١٩- غلاف النشاط:																																																																																																
٢٠- رقم السجل التجارى:	جهة الإصدار: / / - ٢٠																																																																																															
٢١- التصنيف الاقتصادي:	<input type="radio"/> مستورد <input type="radio"/> موظى خدمة <input type="radio"/> سائح <input type="radio"/> مصدر <input type="radio"/> وكيل توزيع <input type="radio"/> تاجر <input type="radio"/> متسلل جدول																																																																																															
٢٢- متسلل جدول:	<input type="radio"/> موظى خدمة جدول <input type="radio"/> تاجر سلع جدول																																																																																															
٢٣- تاريخ بداية مزاولة النشاط:	/ / - ٢٠																																																																																															
٢٤- عدد المشترين:	<input type="text"/> <input type="text"/>																																																																																															
٢٥- عدد المهرات:	<input type="text"/>																																																																																															
٢٦- الأنشطة الأخرى (إن وجدت طبقاً لأحكام الشائط الدولية):	-																																																																																															
٢٧-	-																																																																																															

يتم استيفاء هذا النموذج طبقاً للآكام المذكورة (٢٤) و (٢٦) من قانون الضرائب الضريبية الموحد رقم ٢٠١١ لسنة ٢٠١١م بمراجعة الأحوال.

* يبيان للمأمولة تلقينا بضربيه المصلحة

** في حالة وجوده عددة ملايين مسوبته تلقينا بضربيه المصلحة

*** في حالة وجوده ملايين مهنية (إلا يتم استيفاء ببيان النموذج (١٣))



* تلقي البيانات المراسلة التي تم إدخالها بمعرفة المترأس في حالة ارسال أي إخطارات.				بيانات المراسلة :
عنوان المراسلة :	رقم المدين	اسم الشارع / القرية	العن	رقم منزل
البريد الالكتروني :	الهاتف	الهاتف		محلقة
رقم الموبايل :	الهاتف	الهاتف		
موقع الانترنت :	الهاتف	الهاتف		

بيانات المزود والمخازن					
رقم التلفون	العنوان	الشاطئ الغربي	الشاطئ الرئيسي	الاسم التجاري	* نوع الفرع

بيانات البنك				
رقم الحساب المحترف الدولي	رقم الحساب	حصته بالاشتراك	اسم صاحب الحساب	الفرع

<p>بيانات التأسيس ونطاق المأمورات المنوطة بالتصفيه ومتناهية الصغر:</p> <ul style="list-style-type: none"> المحاسبة الضريبية وفقاً لحكم المادة (٨٨) من القانون رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٠م تاريخ التأسيس: / / . * يذكر تاريخ التأسيس ويتم استيفاء بذلت التموjang (٩٦ مليون) وترفق الشهادة المرفوعة له. * ما هي أسماء المحاسبة التي ترتكب في اتجاهها ؟ المحاسبة الضريبية وفقاً للإحداث (٩١، ٩٣) من القانون رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٠. * يتم استيفاء بيانات التموjang (١٠١ مليون). المحاسبة الضريبية وفقاً لحكم مواد قانون الضريبة على النخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتحريكه بدلاً من المحاسبة وفقاً للإحداث (٩١، ٩٣). من القانون رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٠. * يتم استيفاء بيانات التموjang (١١٦ مليون).
--

		بيانات التسجيل بضررية القيمة المضافة	
شهر	عام	نهاية السنة المالية:	
		<input type="radio"/> جوازى	١. حالة التسجيل:
		<input type="radio"/> وجدي	٢. سبب التسجيل الجوازى:
<input type="radio"/> قيمة محددة. <input type="radio"/> سلع إلكترون المقدمة. <input type="radio"/> سلع خارج وقيمة متحركة.		٣. تاريخ الحصول لضررية القيمة المضافة:	
الثغرة من: / / - مؤشر موسمى إلى: / / - رقم		<input type="radio"/> ٢٠١٧	
٤. رقمبطاقة الاستيرادية / التصديرية:			

الاستاذ وكيل الم belum			
تم تسهيل الطلب بمعرفتي تباهة عن الم belum والتحقق من صحة المستندات المرفقة للطلب ورفع صورة منها على النظام			
اسم الوكيل :			
رقم التوقيع :			
التاريخ :	/ /	جدة الإسترداد :	
نوع التوقيع :			
رقم التوقيع :			

	السرار	
أقر أن البيانات المطلوبة أدناه صحيحة وتحت مسؤوليتي رقم فورمن / جواز السفر: التفاصيل: اسم المسئول / الوكيل: 		

"نوع الفرع": مركز راس بي - سلطن - مصطفى - ورشة - متلا بيع - معطر - هراج - وكيل شوزيع - فرع العارف.

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

 نموذج رقم (٤) تسجيل	طلب تسجيل (الأشخاص الاعتبارية) بمصلحة الضرائب المصرية وإصدار بطاقة ضريبية / شهادة تسجيل	جمهورية مصر العربية وزارة المالية مصلحة الضرائب، المصرية
نوعية المدخل <input type="radio"/> خريطة الدخل <input type="radio"/> خريطة القيمة المضافة	بيانات النشاط	
طلب رقم: تاريخ الطلب: / / ٢٠٢١	١- اسم الشركة: ٢- طبيعة النشاط الرئيسي (طبقاً لآكود الشفط الدولي): ٣- طبيعة النشاط الفرعي (طبقاً لآكود الشفط الدولي): ٤- الكيان القانوني: ٥- الاسم التجاري / الاسم التجاري: ٦- اسم مدير المستوى: رقم التسجيل/ جواز سفر: جهة الإصدار: ٧- اسم الوكيل (إن وجد): الشهر العقاري مصدر الوكيل: / / ٢٠٢١ رقم الوكيل: رقم التسجيل/ جواز سفر: رقم الوكيل (إن وجد): / / ٢٠٢١	
٨- رقم الترخيص: تاريخ الإصدار: / / ٢٠٢١ جهة الإصدار: ٩- تاريخ بداية مزاولة النشاط أو النشاط: / / ٢٠٢٠ جهة صدوره لتسجيل: رقم الترخيص: ١٠- قيمة رأس المال المستثنى: قيمة رأس المال المستثنى: قيمة رأس المال المتداخر: ١١- رقم القرار الوزاري بالموافقة على النشاط (للشركات الإسراف): تاريخه: / / ٢٠٢٠	١٢- عنوان النشاط: رقم العنوان/ القرية اسم الشارع/ القرية مدخلة	
١٣- رقم السجل التجاري: جهة الإصدار: / / ٢٠٢١ تاريخ الإصدار: / / ٢٠٢٠	١٤- نوع القطاع: خاص استثماري اصل عام محظوظ جماعيات تعاونية هيئة الاقتصادية أخرى	
١٥- التصنيف الاقتصادي: مستوردة موزع خدمة متاج مصدر وكيل توزيع تاجر متاج سلع جدول موزع خدمة جدول تاجر سلع جدول	١٦- تاريخ بداية مزاولة النشاط: / / ٢٠٢٠ السنة المالية لبداية / / وتنتهي في / /	
١٧- عدد العاملين:	١٨- عدد السيارات:	
١٩- الأنشطة الأخرى (إن وجدت طبقاً لآكود الشفط الدولي): ٢٠-	بيانات الشركة أو المؤسسات:	
الاسم رباعي: رقم التليفون: الصلة: العنوان: الرقم التسجيلي: رقم جواز السفر:	الاسم رباعي: رقم التسجيل الضريبي: العنوان: الرقم التسجيلي: الجهة:	
٢١- هل هذه تكون الشركة مهنية: 		

٢٢- يتم استيفاء هذا التسويق طبقاً لأحكام المادتين (٢٠) و (٢١) لقانون الأجراءات الضريبية الموحد رقم ٤٠١ لسنة ٢٠٢٠	٢٣- يتم تسليمك للكلاب ضريبة الدخل	
٢٤- في حالة وجود عدالة يتم تسليمك للكلاب ضريبة المراتبات.		
٢٥- في حالة وجود مبالغ مالية يتم تسليمك للكلاب ضريبة المراتبات.		



٢٠٢١

بيانات المراسلة :

* تحذير بيانات المراسلة التي تم إبراجها بمعرفة تذكر ملزمة في حالة فرطال أي المطارات.

العنوان	الاسم الشارع / القرية	القسم / العزاز	محلقة
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____

١- عنوان المراسلة :

٢- رقم البريد :

٣- البريد الإلكتروني :

٤- موقع الإنترنэт :

بيانات الطرق والمطارات :

الاسم التجاري	الشuttle الفرعى	العنوان	رقم التليفون
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____

بيانات البنك :

اسم البنك	الفرع	اسم صاحب الحساب	صفته بالبنك	رقم الحساب	العنوان	رقم التليفون
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____

بيانات التأمين وفقاً لقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر :

المحاسبة الضريبية وفقاً لحكم المادة (٨٨) من القانون رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٩ .

* يذكر تاريخ التأمين وتم سداده بذلك الترخيص (١٠٦) ملايين (١٠٦) وترافق التسادة المزدوجة

* ما هي نفس المحاسبة التي ترتكب في أيامها (٢)

المحاسبة الضريبية وفقاً لحكمين (٩١، ٩٢) من القانون رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٠ .

* يتم استئناف بيانات الترخيص (١٠٧) ملايين (١٠٧)

المحاسبة الضريبية وفقاً لأحدم مواد قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتحوياته بدلاً من المحاسبة وفقاً للحاكمين (٩١، ٩٢) من القانون رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٠ .

* يتم استئناف بيانات الترخيص (١١٧) ملايين (١١٧)

بيانات التسجيل بضربيمة القيمة المضافة :

نهاية السنة المالية:	شهر:	٢٠٢١
نوع الإقرار المقرر:	نهاية محدثة:	٢٠٢١
٢. سبب التسجيل الحراري:	١. حالة التسجيل:	جواز
٣. تاريخ المضري لضريبة القيمة المضافة:	٢. تاريخ التسجيل:	٢٠٢١
٤. رقم البطاقة الإسرافية / التصديرية:	٣. مقر التسجيل:	القاهرة من: / / إلى: / /

افتتاح الوكيل

تم تسجيلطلب بمعرفتي نهاية عن التمويل والتحقق من صحة المستندات المرفقة للطلب ورفع صورة منها على النظام

اسم الوكيل:	الرقم القومي:
_____ التوقيع:	_____ جهة الإصدار:

التوقيع الرقمي:

رقم الوكيل:

الإسراف

أقر أن البيانات علىية صحيحة وتحت مسؤوليتي

اسم العامل القانوني الشخص الاعتباري أو المدير المسؤول / الوكيل:	الرقم القومي / جواز السفر:
الصلة:	التوقيع:

* نوع الفرع: مراكز رئيسى - مراكز - مدنى - وزرائى - مدنى بيع - معرض - جراج - وكيل توزيع - فرع إدارى.



نموذج رقم (٨١) تسجيل

رقم مرجعي :
نارئ الإخطار :	/ / ٢٠٢٠
<input type="radio"/> طباعة المثلث	
<input type="radio"/> طباعة ثانية المحفوظة	

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضرياب المصرية

منطقة :

مأمورية :

عنوان المأمورية :

טלפון المأمورية :

إخطار

برفض طلب التسجيل لحين استيفاء البيانات

الاسم :

العنوان :

تحية طيبة وبعد ،،،

تفيد سعادتكم بأنه تم رفض طلبكم رقم المقدم بتاريخ / / ٢٠٢٠ ، والذادس بتسجيلكم
بمصلحة الضرياب المصرية

وذلك بسبب :

عدم استكمال المستندات الواجب استيفائها ولا يمكن التسجيل بدونها وهي كالتالي:

-
-
-
-
-

ملئية نتيجة الزيارة العدائية لغير العذر لاغراض التحقق من المسؤول وذلك بسبب :

-
-
-
-
-

ملحوظة : يجب استيفاء البيانات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار.

مدير عام

التاريخ : / / ٢٠٢٠

رئيس المأمورية





نموذج رقم (١٠) تسجيل

رقم مرجعي :
 تاريخ الإخطار : / / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محللة الضريبة المصرية

عنوان :
טלפון :
عنوان المأمورية :
טלפון המأمورية :**إخطار****بالمصادقة أو التسجيل الجبري**اسم الممول:
النشاط:
العنوان:
تاريخ الإخطار: / / ٢٠٢١

رقم التسجيل الضريبي (إن وجد) : - - -

تحذّي سعادتكم علماً بأن مصلحة الضريبة المصرية يصمد تسجيلكم جبراً:

 بالضررية على الدفل

وذلك من تاريخ / / ٢٠٢١، بناءً على البيانات والمعلومات والمعاملات المتاحة وبيانها كالتالي :

١.
٢.
٣.
٤.
٥.

يرجاء الحضور إلى مقر المأمورية بالعنوان:
لمصادقة ذلك.أو الدخول على موقع المصلحة على شبكة الانترنت www.eta.gov.eg لاستكمال صلاحيّة التسجيل.

وفي حالة عدم تقديمكم بطلب التسجيل سيتم تسجيلكم جبراً وفقاً للإجراءات القانونية المقررة.

مدير عام

رئيس المأمورية





نرولوج رقم (٦) تسجيل

طلب رقم :
التاريخ : / / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية

طلب

تعديل بيانات تسجيل

السيد الاستاذ / رئيس ملحوظة :

تحية طيبة وبعد،

اسم الممول : رقم التسجيل الضريبي :

رجاء التفضل بالموافقة على تعديل بيانات تسجيل طبقاً لما يلى:

التعديلات المطلوب اثباتها

م	بيان	نوع التعديل	في حالة إضافة فرع	نوع الفرع			قبل التعديل	بعد التعديل
				إضافة	تعديل	حذف		
١								
٢								
٣								
٤								
٥								

القرار

أقر أن البيانات عليه صحيحة وتحت مسؤوليتي

اسم مقدم الطلب : الصفة :

رقم القومي / جواز السفر : رقم التوكيل :

التاريخ : / / ٢٠٢١



* بيان يتضمن جميع البيانات الواردة بطلب التسجيل بما فيها إضافة فرع أو حذف فرع أو تعديل اختيار المؤشر الموسى، في حالة إضافة فرع يتم إثباته طلب التسجيل الخاص بها نرولوج رقم (١٢٣).

** في حالة إضافة بيانات أخرى / تدل على إثباته طلب التسجيل الخاص بها نرولوج رقم (١٢٣).

*** في حالة الرغبة في المحاسبة وفقاً لقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر يتم إرفاق التهدئة المریدة.



نمودج رقم (٤) تمهيل

لطف و فضل

تاریخ الطلب: ۱۳۹۷ / ۰۶ / ۲۵

جمهوريّة مصر العربيّة

دورة الثالثة

Journal of Oral Rehabilitation

二三

تجديد البطاقة الضريبية / شهادة التسجيل

الطبعة الأولى / د. ناصر ملحم

... 2000 Books Read

اسم المعلم : _____

—

برجاء التكرم بالموافقة على تجديد المطالبة الضريبية شهادة التسجيل تجديد التسجيل

202

مـ دـالـيـهـ الـتـدـيـهـ

113

اقرئوا مقالاتنا / اخبارنا / احدث الكتب / احدث المراجع / احدث المنشورات

لارام (لارام) / جزوی از لارام

卷之三



الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١



نموذج رقم (٤) تسجيل

طلب رقم:
تاريخ الطلب: / / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مجلة الضريبي المصرية

طلب

استخراج بدل فائد / تألف

من البطاقة الضريبية / شهادة التسجيل

السيد الأستاذ/ رئيس مأمورية:

تحية طيبة وبعد

اسم الممول:
رقم تسجيل ضريبي:
يرجاء التكرم بالموافقة على استخراج:

بدل فائد بدل تألف من البطاقة الضريبية شهادة التسجيل مركز رئيسى
 فرع مصر

وذلك لأسباب التالية:

ونتطلعوا بقبول شائق الاحترام ...

مقدمة

الإسم:
المنطقة:
الرقم الترس:
توكيل رقم:
التوقيع:
التاريخ: / / ٢٠٢١

إيصال

استلمت أنا (.....) المرفق بمذكرة ضريب
الطلب المقدم من السيد (.....) يطلب استخراج بدل فائد / تألف من البطاقة الضريبية
بطاقة الضريبية ستوكى المستندات والورق المطورة
رقم الطلب برقم التاريخ: / / ٢٠٢١
التاريخ المحدد لإنجاز المقدمة / / ٢٠٢١



توقيع المرفق الملايين

(.....) ختم المأمورية

المستندات المرفقة: ١- في حالة بدل فائد: ارفاق محضر شرطة.

٢- في حالة التألف: ارفاق صورة البطاقة الضريبية او شهادة التسجيل.



البروتوكول الراسmi

على الأوراق المختومة



موجع (٣) صفحه

منفذة :
الإدارية
الإدارية
الإدارية
هذه شهادة ملبارى :

العنوان :


تم تسجيله وفقاً لتصويم قانون المسجلة على القراءة

تحت رقم :

وذلك اعتباراً من :

نارخ إصدار الشهادة : / / ٢٠٢١م.
نارخ انتهاء الشهادة : / / ٢٠٢٤م.

رئيس المأمورية



الثالثة (١)

نموذج رقم (١) مرتباً

برنامج الإقرارات الضريبية الإلكتروني ضريبة المرتبا

الإرشادات

طبقاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٣١) والمادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ يتلزم بإعداد هذا الإقرارربع سنوي أصحاب الأعمال والمتربون بدفع الإيرادات الخاضعة للضريبة على المرتبا وما في حكمها بما في ذلك الشركات والمشروعات الطامة يلتزم الملاك العرفة بتقديمه لسلفيه الضرائب المكتسبة من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة في يناير وأبريل ويوليو وأكتوبر من كل عام، موضحاً به عدد العاملين وبياناتهم كملاء، وإجمالي المرتبا وما في حكمها المنصرفة لهم خلال ثلاثة أشهر السابقة، والمبالغ المستنفدة تحت حساب الضريبة والمبالغ المسددة عن ذات المدة، بصورة من إيصالات المسداد، وبيان بالتعديلات التي طرأت على هؤلاء العاملين بالإضافة أو النقص عن النحو التالي:

بيانات الأسماء

	(٢) اسم المأمورية :
--	---------------------

	(٣) اسم الجهة :
--	-----------------

العنوان	اسم الشارع / القرية	رقم العنوان	المحلقة	العن	القسم / الفرع	العنوان

(٤) عنوان الجهة :

(٥) رقم التسجيل الضريبي :

(٦) كود النشاط :

(٧) نوع الجهة :



	(٨) عن الفترة / سنة :
--	-----------------------

بيانات المسددة عن إيرادات رباع سنوية طبقاً لأحكام القانون

(٩) إجمالي عدد العاملين المصريين :

(١٠) إجمالي عدد العاملين الأجانب :

(١١) إجمالي الأجور المنصرفة عن الفترة :



الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

الشأن (٤)

- | | | |
|--|--|---|
| التهديد والخداع غير المكتوبة
لغافون (الحمد لله)
للجهات المخوّلة بالخطابة
لغافون (الحمد لله) | | ١٠) إجمالي الأجر الأساسي
١١) إجمالي الأجر المتغير
١٢) إجمالي الأجر الوظيفي
١٣) إجمالي الأجر الشامل |
|--|--|---|

- (١٤) إجمالي التكاليف المستندة
 (١٥) إجمالي التكاليف المسددة

[١٦] بيان المراتب ونوع التوزيد

الشهر :

نوع العاملين في الشهر	إجمالي المراتب وما في مقدمها	جريدة المراتب الشهرية المسددة	رقم الكود الإلكتروني	تاريخ التوزيد
م				/ /
م				/ /
م				/ /
م				/ /
م				/ /
الإجمالي				

الشهر :

نوع العاملين في الشهر	إجمالي المراتب وما في مقدمها	جريدة المراتب الشهرية المسددة	رقم الكود الإلكتروني	تاريخ التوزيد
م				/ /
م				/ /
م				/ /
م				/ /
م				/ /
الإجمالي				

الشهر :

نوع العاملين في الشهر	إجمالي المراتب وما في مقدمها	جريدة المراتب الشهرية المسددة	رقم الكود الإلكتروني	تاريخ التوزيد
م				/ /
م				/ /
م				/ /
م				/ /
م				/ /
الإجمالي				

الشهر :



بيان عرض مكتوب ثلاثة شهور مسائية

البريد الإلكتروني : tpservice@incometax.gov.eg

موقع نتائج الضرائب - المعلومات - قرارات الضرائب



موقع الإلكتروني للمصلحة : www.incometax.gov.eg

تم التسليم بيد على الانترنت

شائط (٣)

المبلغ	بيان
	(١٨) رصيده التضريبي على المرتبات ضمن الأرصدة الدائنة في ١٢/٣/٢١
	(١٩) مرتبات ومكافآت رؤساء واعضاء مجلس الإدارة والمديرين
	(٢٠) مرتبات العاملين المصريين
	(٢١) مرتبات عمالية منتظمة أو معايرة من أو إلى
	(٢٢) مرتبات العاملين الأجانب
	(٢٣) بدلات
	(٢٤) مكافآت
	(٢٥) مبالغ محللة (مدفوعة) من شركات شقيقة
	(٢٦) مبالغ محللة (مدفوعة) لشركات شقيقة
	(٢٧) مبالغ المخزني
	(٢٨) مزايا نقدية
	(٢٩) حصة العاملين في الأرباح
	(٣٠) مكافآت نهاية الخدمة
	(٣١) مطالبات التقاضي بالرصيد الإيجارات
	(٣٢) مطالبات رسم الخدمة ١٤٪
	(٣٣) مزايا غيرية
	(٣٤) حصة العاملة في التأمينات

الجهات الخاسعة للخدمة المدنية

	(٣٥) أجر وظيفي
	(٣٦) أجر معلم
	(٣٧) مدين المخزني
	(٣٨) حصة الجهة في التأمينات
	(٣٩) مزايا

بيان استثناء بقيمة التضريبي المؤقت للعاملات في الخدمة المدنية يوم ١٣/٣ من العام التشعي



(النسبة ١)

٤٩ عرض الإجمالي الإلزامي (التي تم إدخالها هنا يوم ١٩/٦/٢١)

الملحقون غير المدفوعون للقانون لخدمة العامة

الإجمالي السنوي	من ١٧٥٠ هـ إلى ١٩٥٠	من ١٩٥١ هـ إلى ٢١٥٠	من ٢١٥١ هـ إلى ٢٣٥٠	من ٢٣٥١ هـ إلى ٢٥٥٠	من ٢٥٥١ هـ إلى ٢٧٥٠

(١٠) إجمالي الإلزام الأساسي السنوي
 (١١) إجمالي الإلزام المتغير السنوي
 (١٢) إجمالي الإلزام السنوي

الملحقون المدفوعون للقانون لخدمة العامة

الإجمالي السنوي	من ١٧٥٠ هـ إلى ١٩٥٠	من ١٩٥١ هـ إلى ٢١٥٠	من ٢١٥١ هـ إلى ٢٣٥٠	من ٢٣٥١ هـ إلى ٢٥٥٠	من ٢٥٥١ هـ إلى ٢٧٥٠

(١٣) إجمالي الإلزام الوظيفي السنوي
 (١٤) إجمالي الإلزام الشامل السنوي
 (١٥) إجمالي الإلزام السنوي

(١٦) اعتماد الجهة الموقعة المسؤول :





(الشله ١)

**نموذج رقم (١) تسويفات
برنامج الإقرار الضريبي الإلكتروني
نموذج التسويف السنوية للعاملين بالقطاع
الخاص / أخرى
ضريبة المرتبات وما في حكمها**

إرشادات

- يتلزم أصحاب الأعمال والمترمرون بدفع الإيرادات الخاضعة للضريبة على المرتبات وما في حكمها باعداد إقرار ضريبي بالتسوية النهائية في نهاية السنة وتقديمه لمصلحة الضرائب المختلفة من خلال الوسائل الإلكترونية المتناثرة خلال شهر يناير من كل سنة ، موفضاً به إجمالي الإيرادات التي تفاضلها العامل خلال السنة مخصوصاً منها جميع الاستقطاعات والإعفاءات المقررة قانوناً .
- وعلى صاحب العمل أو المترمم بدفع الإيراد سداد ما يستحق من فروق الضريبة وذلك طبقاً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣١) وال المادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات أساسية

(١) اسم المأمورية :

(٢) اسم الوجهة :

رقم المبني اسم الشارع / القرية العي القسم / المرآز المعاشرة

(٣) عنوان الوجهة :

(٤) رقم التسجيل الضريبي :

(٥) كودة الدائن :



العنوان الإلكتروني : tpservice@incometax.gov.eg
ملاك المترمرون بالمعلومات - طرابلس

موقع الكتروني المصلحة : www.incometax.gov.eg
لم التسليم بدارا ملوك

ملخص التمذيبة

- | | | | | | | | | | | | | | | |
|---|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | | | | | | |
| (١) سنة التسوية : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٢) إجمالي عدد العاملين بالإنبار : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٣) إجمالي الاستحقاق العام (عن كافة أنواع العملة) : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٤) إجمالي الاستقطاعات : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٥) الوعاء البشري : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٦) الضريبة المستحقة عن العملة بالليرة (١٠٣) : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٧) الضريبة المستحقة عن الفترة للعملة الأساسية : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٨) الضريبة المستحقة عن الفترة للعملة المدرجة بنموذج (٣) مربىات : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (٩) الضريبة المستحقة عن الفترة للعملة المدرجة بنموذج (٤) مربىات : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (١٠) إجمالي الضريبة المستحقة عن جميع أنواع العملة : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (١١) إجمالي الضريبة المستحقة عن القراءة : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (١٢) إجمالي الضريبة المسددة عن القراءة : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |
| (١٣) إجمالي الضريبة المسددة على الباقي : | | | | | | | | | | | | | | |
| _____ | | | | | | | | | | | | | | |

مالي، المعايير الثقافية

- (١٩) إجمالي المساحة التكاملية المستحلبة :

(٢٠) إجمالي المساحة التكاملية المسندة :

(٢١) فروق المساحة التكاملية الواردة مساحتها :

ذلك طبقاً لأحكام قانون الضريبة الموحد رقم ٢٠٦٣ لسنة ٢٠٢٠

٢٢) اعتماد الجهة / توقيع المسؤول





(شقة (١)

نموذج رقم (٧) تسويات
برنامج الإقرارات الضريبية الإلكترونية
نموذج التسوية السنوية للعاملين
الغير خاضعين لأحكام قانون الخدمة المدنية
ضريبة المرتبات وما في حكمها

إرشادات

- يلتزم أصحاب الأعمال والمكلفين بدفع الإيجارات الخاضعة للضريبة على المرتبات وما في حكمها باعتماد إقرار ضريبي بالتسوية التهابية في نهاية السنة وتلقيبه بالمسؤولية الضريبية المختصة من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة خلال شهر يناير من كل سنة ، موضحا به إجمالي الإيجارات التي تلقاها العامل خلال السنة مخصوصا منها جميع الاستقطاعات والإعفاءات المقررة قانونا ، وعلى صاحب العمل أو المستلزم بدفع الإيجار سداد ما يستحق من فروق الضريبة وذلك طبقا لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٣١) وال المادة (٣٢) من قانون الإيجارات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات أساسية

(١) اسم المأمورية :

(٢) اسم الجهة :

رقم الجهة	اسم الشارع / المفرية	العنوان	القسم / المركز	المحافظة

(٣) عنوان الجهة :

(٤) رقم التسجيل الضريبي:

(٥) كود الشريان :



ملخص التسوية

(٦) ملخص التسوية :

(٧) إجمالي عدد العاملين بالإنجاز :

(٨) إجمالي الاستحقاق العام (عن كافة أنواع العملة) :

(٩) إجمالي الاستقطاعات :

(١٠) الرؤساء الشئوي :

(١١) الضريبة المستحقة عن العملة بالنحو (١,٣) :

(١٢) الضريبة المستحقة عن القراءة للعملة الأصلية :

(١٣) الضريبة المستحقة عن القراءة للعملة
المدرجة بنموذج (٣) مرتبات) :

(١٤) الضريبة المستحقة عن القراءة للعملة
المدرجة بنموذج (٢) مرتبات) :

(١٥) إجمالي الضريبة المستحقة عن جميع
أنواع العملة :

(١٦) إجمالي الضريبة المستحقة عن القراءة :

(١٧) إجمالي الضريبة المسددة عن القراءة :

(١٨) فروق الضريبة الواجب سدادها :

ملخص المساعدة التكافلية

(١٩) إجمالي المساعدة التكافلية المستحقة :

(٢٠) إجمالي المساعدة التكافلية المسددة :

(٢١) فروق المساعدة التكافلية الواجب سدادها :

هذا التموج يمثل ملخص للتفاصيل إلى زار التسوية النهائي لضريبة المراتب والمكافآت حكمها الواجب تقديمها بالطرق السليمة
وذلك طبقاً لأحكام قانون الضريبة الموحد رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠

(٢٢) اعتمد الجهة / توقيع الممول



العنوان: ٦٣٣٣٣٣٣٣٣٣٣٣٣
البريد الإلكتروني: tpservice@incometax.gov.eg
موقع الضريبة الموحد - مصر - مصر



موقع الضريبة الموحد - مصر - مصر
العنوان: ٦٣٣٣٣٣٣٣٣٣٣٣٣
البريد الإلكتروني: tpservice@incometax.gov.eg



(الشأن (١)

نموذج رقم (٨) تسويفات
برنامج الإقرارات الضريبية الإلكتروني
نموذج التسويف السنوية للعاملين
الخاضعين لأحكام قانون الخدمة المدنية
ضريبة المرتبات وما في حكمها

إرشادات

- يلتزم أصحاب الأعمال والمتأتلون بدفع الإيرادات الخادعة للضريبة على المرتبات وما في حكمها باعتماد إقرار ضريبي بالتسوية النهائية في نهاية السنة وتلقيه تسلیمورة الضريب المطلقة من خلال الوسائل الإلكترونية المتمدة خلال شهر يناير من كل سنة ، موضحا به إجمالي الإيرادات التي تلقاهاها العامل خلال السنة ملخصوما منها جميع الاستقطاعات والإطارات المطرزة قانونا ، وعلى صاحب العمل أو المتأتون بدفع الإيراد مذكرة ما يستحق من فروق الضريبة وذلك طبقا لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٣١) وال المادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات أساسية

(١) اسم المعنوية :

(٢) اسم الوجهة :

رقم المدين اسم الشارع / القرية العنوان المحافظة القسم / المركز

<input type="text"/>				
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------

(٣) عنوان الوجهة :

(٤) رقم التسجيل الضريبي:

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------	----------------------

(٥) كود التسوييف:



ملخص التسوية

(٦) ملخص التسوية :

(٧) إجمالي عدد العملين بالقرار :

(٨) إجمالي الاستحقاق العام (عن كلية أنواع العملة) :

(٩) إجمالي الاستقطاعات :

(١٠) الوعاء الشمسي :

(١١) الضريبة المستحقة عن العملة بالكود (١،٣) :

(١٢) الضريبة المستحقة عن القدرة للعملة الأصلية :

(١٣) الضريبة المستحقة عن القدرة للعملة المدرجة بمدوج (٣ مراتب) :

(١٤) الضريبة المستحقة عن القدرة للعملة المدرجة بمدوج (٤ مراتب) :

(١٥) إجمالي الضريبة المستحقة عن جميع أنواع العملة :

(١٦) إجمالي الضريبة المستقطعة عن الفترة :

(١٧) إجمالي الضريبة المسددة عن القدرة :

(١٨) الفرق الضريبي الواجب سدادها :

ملخص المساعدة التكافلية

(١٩) إجمالي المساعدة التكافلية المستحقة :

(٢٠) إجمالي المساعدة التكافلية المسددة :

(٢١) فرق المساعدة التكافلية الواجب سدادها :

هذا التموج يمثل ملخص لتفاصيل إقرار التسوية النهائي لضريبة المرتبات وما في حكمها الواجب تقديمها بالطرق المعروفة وذلك طبقاً لأحكام قانون الضريبة الموحد رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠

(٢٢) اعتمد الجهة / توقيع المسؤول

tpservice@incometax.gov.eg



موقع الإلكتروني للمصلحة: www.incometax.gov.eg
تم الحصول على هذا الملف من: نموذج إقرار التسوية



نموذج رقم (١) لفحص

رقم مرجعي:
التاريخ: / / ٢٠٢١

- غريبة البطل
 غريبة القيمة المختلة
 غريرة المزيفات
 غريرة المسنة

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الفتاوى المصرية

ستانية:

سلوبية:

عنوان المنشورة:

تلفون المنشورة:

إخطار**بموعد الفحص المكتبي / الميداني**

اسم العميل / الشركة:

رقم التسجيل الضريبي:

العنوان:

نكبة طيبة وبعد...

"تنليداً لأحكام القانون رقم لسنة والاحتة التنفيذية".

نختركم بأنه قد تحدد يوم الموافق / / ٢٠٢١ لإجراء الفحص المكتبي / الميداني،
وذلك عن الفترة من / / ٢٠٢١ إلى / / ٢٠٢١

مع خالص التحيه

المراجع

المأمور

نموذج رقم (٧/١) فحص
رقم مرجعي :
التاريخ : ٢٠ / /
 خدمة العملاء
 خدمة القيادة المعاشرة
 خدمة المركبات
 خدمة النساء

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
محلية الضرائب المصرية
ملحق
ملحق
عنوان المأمورية :
تلفون المأمورية :

إخطار تحصير المستندات

اسم الممول / الشركة :
رقم التسجيل الضريبي :
العنوان :

نهاية طيبة وبعد ..

نرجو من سعادتكم توفير البيانات والمستندات التالية، وذلك خلال موعد غاليه (..... يوم) من تاريخ إخطاركم.

البيانات والمستندات المطلوبة	م
.....	١
.....	٢
.....	٣
.....	٤
.....	٥

وذلك للأسباب التالية :

برجاء الالتزام بتوفير هذه البيانات والمستندات في المواعيد المحددة ، والاسفوريتم اتخاذ الإجراءات القانونية.

مع خالص التحيه ..



المأمور

المراجع

* يجوز مد فترة تقديم البيانات والمستندات لمدة واحدة فقط ، وذلك بتقديم طلب المأمورية المختصة.



نمرخ رقم (١/١) مصر

رقم الموارد:
التاريخ: / / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محلية الفراتي، المصرية

طلب إلغاء مد تاريخ الزيارة السيدانية

السيد الأستاذ / رئيس هيئة مأمورية :

تحية طيبة وبعد ...

الاسم: رقم التسجيل الضريبي:

بالإشارة إلى إخطاركم الخاص بتحديد موعد إجراء الشخص العائد يوم بتاريخ / / ٢٠٢١ وذلك عن الفترة من / / ٢٠٢٠ إلى / / ٢٠٢١.

أرجو من سعادتكم التكرم بالموافقة على مد تاريخ الزيارة السيدانية:

لتصبح موعد الزيارة السيدانية يوم الموافق / / ٢٠٢١.

وذلك للأسباب الآتية:

.....

.....

.....

ونفضلوا ينتمي فائق الاحترام

منددة

.....

.....

الرقم التوكيل: توكل رقم:

..... توقيع:



* في حالة تغير موعد الزيارة السيدانية يتم تحديد الموعد الجديد خلال مدة المسافها (..... يوم) من التاريخ المحدد من قبل المعمور.





نموذج رقم (٧١) مصر

رقم مرجعني :

التاريخ : / / ٢٠٢١

مصرية البخل

مصرية القيمة الصالحة

مصرية العروبات

مصرية الدسمة

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محللة الفواتير المقدمة

ستل.....

مأمور.....

عنوان المأمورية :

تليفون المأمورية :

إخطار

نتيجة طلب مد تاريف الزيارة الميدانية

اسم الممول / الشركة: رقم التسجيل الضريبي:

العنوان: التاريخ: / / ٢٠٢١

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلىطلب المقدم من سعادتكم رقم بتاريخ / / ٢٠٢١ والخاص بعد تاريخ الزيارة الميدانية.

نحيطكم علماً بأنه تم :

قبول طلبكم ليصبح موعد الزيارة الميدانية يوم الموافق / / ٢٠٢١

رفض طلبكم.

وذلك للأسباب الآتية : -

.....
.....
.....

.....
.....
.....
.....
.....
.....



المراجع

المأمور



(نموذج ١٩ ضريبة)

رقم مرجعي:
التاريخ:	/ / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محلية الفوان، المصرية

متسلسلة:

ملوّنة:

عنوان المخوازنة:

رقم التليفون:

إخطار**بعناصر ربط الضريبة وقيمتها**

-	-	اسم الممول: رقم التسجيل الضريبي:
.....		المهنة أو النشاط: العنوان:
.....		تلفون رقم: فاكس رقم:
.....		عنوان البريد الإلكتروني:

نتشرف يفيدكم أنه طبقاً لاحكام المادة (٤٣) من قانون الاجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ وانحصار التنفيذية من وجوب الإخطار بعنصر ربط الضريبة وقيمتها في الأحوال الآتية:

١. التعديل من واقع البيانات الواردة بالإقرار والمستندات مؤيده له.

٢. عدم تقديم الممول إقراره الضريبي.

٣. تقديم الممول لإقراره الضريبي دون بيانات أو مستندات مؤيده له.

٤. في حالة توافر مستندات لدى المصلحة تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة.

٥. ربط الضريبة قبل حلول التاريخ المحدد لاستحقاقها.

ولما كان ينطبق عليكم ما جاء بالبند () العين عليه من هذه المادة نتشرف بإن نرسل إليكم بياناً بعنصر ربط الضريبة وقيمتها على النحو العين خلله.

فإنما كان لديكم ملاحظات عليها كلها أو بعضها نرجو موافقتنا بها كتابة خلال ثلاثة أيام من تاريخ استلامكم لهذا الإخطار.

وإذا لم ترد لنا أية ملاحظات خلال المدة المذكورة سوف نتخذ الإجراءات التي يكتلها القانون في هذه الأحوال.



عناصر ربط الضريبة وقيمتها عن السنوات

اجمالي قيمة الضريبة :

العملة بالحروف : **اللاغر.**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تحریر افی:



العدد السادس

١٣

1

10

- 2 -

التوقيع:

X1

ولا : ١) الفرضية على النطاق :-



ب) الضريبة على الدخل للشركة المطلقة :

البهـنـد	عـامـ	عـامـ	عـامـ	عـامـ	عـامـ	عـامـ
صافي الرعاه المعنى كالفحص						
سعر الصرف بالعملة في نهاية السنة المالية في حالة						
المنشات بالعملة غير الجنية						
صافي الرعاه المعنى مؤثما بالجنيه كالفحص						
أوعية ضريبية مستقلة خاضعة للضريبة :						
اجمالي الأوعية الضريبية المستقلة في حالة ان صافي						
الرعاه المعنى ربح						
الرعاه الضريبي في حالة وجود خسارة : اذا كانت نتيجة						
وعاء الفحص المعنى خسارة يتم عمل مقابلة ضريبية بين						
الوعاءين ويدرج ناتج المقابلة هنا						
الضريبة على الرعاه المستقل الخاضع						
يخصم الضريبة الاجنبية المسداة عن الازياح المحفظة						
بالخارج وفي حدود الضريبة المستحقة عن هذه الازياح						
في مصر (يتم ادراجها عن طريق المعتمد بمذكره الفحص						
وفقا لاحكام مادة ٥٤ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥)						
يخصم الضريبة المحسوبة على عائد أذون وسندات						
الخزانة بالنسبة للإصدارات قبل تاريخ العمل بالقانون						
السنة ٢٠١٩ (يتم ادراجها من النظام)						
يخصم المدند طبقا لنظم الخصم والتحصل تحت حساب						
الضريبة (يتم ادراجها من النظام)						
يخصم التدفقات المتقدمة والمدند على التدفقات						
(يتم ادراجها من النظام)						
يخصم ما تم سداده مع الاقرار (يتم ادراجها من النظام)						
يخصم رسيد سند زيادة في حدود الضريبة الموجدة						
(يتم ادراجها من النظام)						
صافى الضريبة الأصلية المستحقة						



جدول لشركات البحث عن البترول / الغاز والنتائج :

(مع مراعاة عدد مناطق الامتياز حسب كل شركة يصل العدد إلى ٣٠ منطقة امتياز)

أولاً عام

منطقة امتياز	منطقة امتياز	منطقة امتياز	منطقة امتياز	منطقة امتياز	البتد	بيان
					٧٠٠	مبيعات البترول / الغاز المخصص لاسترداد التكاليف
					٧٠١	حصة المقاول في البترول / غاز الربع
					٧٠٢	إجمالي مبيعات البترول / الغاز
						يخصم منه
					٧٠٣	تكاليف البحث والإكتشاف القابلة للاسترداد خلال العام
					٧٠٤	تكاليف التنمية القابلة للاسترداد خلال العام
					٧٠٥	تكاليف التشغيل خلال العام
					٧٠٦	تكاليف أخرى غير قابلة للاسترداد وواجهة الخصم
					٧٠٧	حصة الهيئة في فائض البترول / الغاز المخصص لاسترداد التكاليف
					٧٠٨	إجمالي التكاليف (مجموع ٧٠٣ إلى ٧٠٧)
						يضاف
					٧٠٩	تسويات بين التكاليف القابلة وغير القابلة للاسترداد
					٧١٠	صافي الربح / خسارة السنة (٧٠٨ مخصوصاً منها مضاف إليها ٧٠٩)
						يضاف إليها/ يخصم منه
					٧١١	خسائر مرحلة من سلوات سابقة
					٧١٢	الدخل المبدئي
					٧١٣	القيمة المجدلة
					٧١٤	الوعاء الخاضع للضريبة (٧١٢ مضانها إليها ٧١٣)
					٧١٥	ضريبة الدخل بالدولار
						سعر صرف الدولار في نهاية السنة المالية
						ضريبة الدخل بالجنيه المصري
						سعر صرف الدولار في نهاية السنة المالية
						حصة الشركة في ضريبة الدخل بالجنيه المصري
						يخصم منه
						السداد تسويات من جهات الاعتماد يتم إنراجها من النظم
						يخصم ماتم سداده بالأكثر أن يتم إنراجها من النظم
						صافي الضريبة الأصلية المستحقة



جدول توحدات التشغيل بالفنادق :-

أنشطة آخر



ثانياً: ضرورة وعاء مستقل مادة (٥٦)

٤- وظائف المعاين :

النهاية	النهاية	النهاية	النهاية	النهاية	النهاية
اجمالى و عدد العوائد					
الضررية بسعر					
بخصم مائة سنتاده (يتم اtractionها من النظم)					
صافي الضررية الاصلية المستحقة					

٢. فضفاضة الاتجاهات :

البلد	المعدل						
الإجمالي ونوع الإلتزامات							
الضررية بسعر	%٦٠						
يخصم ماتم سداده (يتم الراجحها من النظام)							
مكالم الضريبة الأصلية المستحقة							

٣- فضيحة مقابل الخدمة :-

¹ - فرضية على مذكرة التشريع المنشورة.

البند	علم	علم	علم	علم	علم	عام	عام
احمالى و عاد مقابلى النشاط الرياضى والفنان							
ال恂ربية بسهر ٩٦٪							
يخصم ما تم مداهه (يتم ادرجها من النظم)							
صلف الخبرة الاصالة المستحقة							



الثالثاً: ضريبة وعاء مستقل مادة (٥٧) عمولات مدفوعة لأشخاص طبيعيين :-

- ۱ -

272 JOURNAL



رابعاً : ضريبة وعاء مستثنى مادة (٥٨) عائد وأرباح أئون وعائد سندات الخزانة :-

البلد	عام					
اجمالي عائد وأرباح أئون وعائد سندات الخزانة على إصدارات مبادلة ٢٠١٩/٢/٦						
الضريبة ينبع ٦٠%						
يخصم الضريبة المخصومة على عوائد أئون وسندات الخزانة (يتم ادراجها من النظام)						
يخصم فرق الضريبة المسددة بالاقرار (يتم ادرجها من النظام)						
صافي الضريبة الأصلية المستحقة						

ضريبة وعاء توزيعات أرباح :-

البلد	عام					
اجمالي وعاء توزيعات أرباح						
الضريبة ينبع ٦٥%						
يخصم الضريبة المخصومة (يتم ادرجها من النظام)						
يخصم فرق الضريبة المسددة (يتم ادرجها من النظام)						
صافي الضريبة الأصلية المستحقة						

البلد	عام					
اجمالي وعاء توزيعات أرباح						
الضريبة ينبع ٦١%						
يخصم الضريبة المخصومة (يتم ادرجها من النظام)						
يخصم فرق الضريبة المسددة (يتم ادرجها من النظام)						
صافي الضريبة الأصلية المستحقة						



خامساً: هدية مدة (١٤٧) مonth تزول للدورة :-

البلد	عام	عام	عام	عام	عام	عام
لجمالي وعاء مادة (١٤٧) مبالغ تزوير الدولة						
الضريبة (المبلغ بالكامل)						
بخصم الضريبة المستددة (يتم ارجاجها من التقطم)						
صافي الضريبة الأصلية المستحقة						

ملاحظات :





(نموذج ١٩ من نسخة)

رقم مرجعى :
التاريخ : / /
٢٠٢١

يرسل بالبريد المسجل مسحوباً بعلم الوصول

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محلية الضريبي المصرية

منطقة :

المحافظة :

عنوان المأمورية :

رقم التليفون :

إخطار**بعناصر ربط الضريبة وقيمة التعامل وأسم التقدير**

اسم الممول : رقم التسجيل الضريبي :
 العنوان : العنوان أو الشاطئ :
 تليفون رقم : فاكس رقم :
 عنوان البريد الإلكتروني : عن المدة : من إلى
 نتشرف بالذكيركم بأنه وفقاً لاحكام المادتين (٦) و (١٠) من قانون الدخلة الصادر بالقانون رقم (١١١) لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته والاحتهن التنفيذية وتعديلاتها وطبقاً لاحكام المادة رقم (١٣) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته والاحتهن التنفيذية من وجوب الإخطار بعناصر ربط الضريبة وقيمتها في الأحوال الآتية :

١. تذليل قيمة التعامل والضريبة المستحقة وأستيد التذليل للمحeras مجهولة القيمة.
٢. تعديل قيمة ضريبة الدفعة المسددة إذا كانت تقل بمقدار يزيد عن خمس القيمة الحقيقية.
٣. انتفاع الممول عن تقديم أو عينة الضرائب للأطلاع أو المعالنة.

٤. إنلاف الأوروجة قبل القضاء أجل التقاضي.

٥. من واقع الأطلاع على أو عينة الضرائب.



ولما كان ينطبق عليكم ما جاء بالبند أو البند () المبينة عليه من هذه المواد.

ننثرف بأن نرسل اليكم بيتاً بعنصر ربط الضريبة وقيمتها على التوالي المبين خلفه.

فيما كان لديكم ملاحظات عليها كلها أو بعضها نرجو موافقتنا بها كتابة خلال ثلاثةين يوماً من تاريخ العلم بهذا الإخطار وإذا لم ترد لنا أية ملاحظات خلال المدة المذكورة سوف تنتهي الإجراءات التي يكللها القانون في هذه الأحوال.

انتظر خلفه

عناصر ربط الضريبة وقيمتها

عنصر الضريبة	قيمة الضريبة	ضريبة الدخلة	رسم التنمية	متأهل التأثير

يتم سداد رسم التنمية متنصلاً للإدارة العامة لرسم التنمية.

قرش جنديه

اجمالي قيمة لضريبة :

المبلغ بالحروف : لا يغير.

يوم شهر سنة

تحرير في :

المراجع

الملحق



:

:

:

:

: الاسم

: التوقيع



جمهورية مصر العربية
وزارة الاتصالات
مصلحة التحرير والطبع
منطقة: _____
مسؤولية: _____
عنوان المسؤولية: _____
رقم التليفون: _____

اسم المسئول: _____
عنوان المسئول: _____

إخطار

بتذكرة الضريبة على القيمة المضافة
في حالة عدم تقديم الإقرار

تهدي .. مصلحة التحرير والطبع خالص تحياتها لسيادتكم وتسود الاحاطة بالسادس تصدى
لقراركم عن القرارات الثالثة لذا استحق عليكم العبالغ الثالثة علنياً للأسس الموضحة

_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____

لتذكرة الضريبة
ضريبة القيمة المضافة
للسادس التقدير

برحاء .. التفضل بسداد الضريبة الواجب داولاًها والتجة عن تعديل الإقرار فضلاً عن
ضريبة إضافية تحسب بواقع ١,٥% من قيمة الضريبة أو ضريبة الجدول غير المدروسة وذلك
عن كل شهر أو جزء منه اعتباراً من نهاية الفترة المحددة للسداد حتى تاريخ السداد، طبقاً
لأحكام القانون رقم () ولائحته التنفيذية.
وفي حالة عدم السداد سوف تتصدر المصلحة لسنة بالمخالفة الإجراءات القانونية الواجبة وفقاً
لأحكام القانون.

ملحوظة:

بمحنة لكم الطعن من هذا التعديل خلال ثلاثة أيام من تاريخ استلام هذا الإخطار.

مع ذلك تحياكم مصلحة التحرير والطبع المصرية



التاريخ: ٢٠٢١ / ٦ / ٣



(نموذج ١١ ضريبة مكرر)

رقم مرجعى :
التاريخ :	/ / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مطبعة الفرات، مصرية

منطقة :

مسحورة :

عنوان المسحورة :

رقم التليفون :

إخطار**بعناصر الربط الإضافي عن السنوات**

- - - رقم التسجيل الضريبي :
..... العنوان : المهمة أو النشاط :
..... تليفون رقم : فاكس رقم :
..... عنوان البريد الإلكتروني : تقبية ظلمية وبعد ..

نتشرف بإذنكم أنه طبقاً لل المادة (١٢٣) من القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، والمادة (١٣) من
 قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم (٤٠٦) لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية،
 وحيث ينطبق عليكم البند رقم () منها،

لذا نخطركم بالعنصر التي ينطبق عليها حكم المادة المذكورة والضريبة المستحقة عليها بالإضافة إلى ما سبق
 إخطاركم به بنموذج ١١ ضريب رقم : بتاريخ : / / ٢٠٢١.

فيما كان لكم ملاحظات على عناصر الربط الإضافي (فقط) كلها أو بعضها فلتم الحق في الطعن عليها خلال
 ثلاثة أيام من تاريخ استلامكم لهذا الإخطار، وإن أعتبر عدم الطعن في الميعاد ميلفوحة في ذاته على ما ورد به





(نموذج ١٩ من نصبة مذكر)

جامعة العلوم والتكنولوجيا

١٢٣

الطب والعلوم

333

الصورة

عنوان المنشورة:

الخطاب

بعناصر الربط الإضافي

اسم الممول : رقم التسجيل الضريبي : = =

العنوان: _____ العنوان: _____ المهمة أو النشاط: _____

شناختن رنگ: نکس:

عنوان البريد الإلكتروني: _____ | رقم الهاتف: _____ | تاريخ الميلاد: _____

النحوه التنفيذية رقم (١١١) لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته وطبقاً لنص المادة (٤) من
النحوه التنفيذية رقم (٥٢٥) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته وطبقاً لإحكام المادة رقم (٤) من قانون الإجراءات
القضائية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته وإلاحته التنفيذية من وجوب الإخطار
بالنحوه التنفيذية رقم (١١١) لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته وطبقاً لنص المادة (٤) من
النحوه التنفيذية رقم (٥٢٥) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته وطبقاً لإحكام المادة رقم (٤) من قانون الإجراءات
ال القضائية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته وإلاحته التنفيذية من وجوب الإخطار

- ^١. تقدير قيمة التعامل والضررية المستحطة وأساليب التقدير للمحركات مجهولة القيمة.

٩. تعديل قيمة ضريبة القيمة المضافة إذا كانت تكال بمقدار يزيد عن عشر القيمة الحقيقة.

٣. امتناع الممول عن تقديم أوعية الضرائب للاطلاع أو المعاينة.

- #### ٤. تلافي الأوضاع قبل النضاء لحل النزاع

- ^٥ من واقع الاطلاع على أوعية المتراتب.

تتشرف بالرضا بكم عنصر الربط الاضافي على النحو الموضح في

للاتلتين يوماً من تاريخ استلامكم لهذا الاختصار ولا غيره عدم الطعن في المعهاد موافقة نهائية على ما ورد به.



476 35

www.vestnik.sfu.ru/eng/

موقع المصلحة : www.incomtax.gov.eg

عناصر الربط الإضافي التي لم يسبق الإخطار بها

عناصر الربط الإضافي	نوعية الدعوة	رسوم التنمية	متطلبات التأثير	م

يتم سداد رسوم التنمية منفصلًا للإدارة العامة لرسوم التنمية.

جنسه فرض

--	--

القروق الضريبة المستحقة عن الربط الإضافي :

المبلغ بالجنيه : _____ لاغير.

يوم شهر سنة

--	--	--

تحرير في :

المراجع

الاسم : _____

التاريخ : _____



المالكون

الاسم : _____

التاريخ : _____

(نموذج ١١١ فحص)

رقم معرفتي:
التاريخ: / / ٢٠٢١

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضريبة المختصة

ملف رقم:

ملف رقم:

عنوان المخواز:

رقم التليفون:

اسم المسئول:

عنوان المسئول:

إخطار

بنص الربط الإضافية

في حالة عدم تقديم الإقرار

لهم .. مصلحة الضريبة المصرية خالص تعانها لبيانكم ونود الإحاطة بأنه لم تسلنا إقرار لكم عن الفترات التالية
وطبقاً لأحكام المادة (١٠) من القانون (٦٧) لسنة ٢٠١٦ وكذا المادة (٤٣) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد
الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية.

لذا نخطركم بالدعائر التي ينطبق عليها حكم المادة المذكورة والضريبة المستحقة عليها بالإضافة إلى ما سبق بخطركم به
نموذج ١٤ فحص الصادر برقم: () بتاريخ / / ٢٠٢١م لعدم تم إعاده تقديم الضريبة وبيانها:

الفترة الضريبية
الضريبة من والعربط السابق
التعديل الذي أجرته المصلحة
الضريبة المستحقة بعد التعديل
الضريبة المسددة
الضريبة وأوجه الإنفاق
بنص الربط الإضافية

يرجاء .. التفضل بسداد الضريبة الواجب أداؤها والناتجة عن إعادة تعديل الإقرار فضلاً عن ضريبة إضافية تحسب بواقع
١,٥% من قيمة الضريبة أو ضريبة الدخل غير المنفوعة وذلك عن كل شهر أو جزء منه اعتباراً من نهاية الفترة المحددة
السادس حتى تاريخ السادس، طبقاً لأحكام القانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.

وأفي حالة عدم السداد سوف تضطر المصلحة ابتدأ باتخاذ الإجراءات القانونية الواجبة وفقاً لأحكام القانون.

ملحوظة :

يتحقق لكم الطعن على هذا الإخطار خلال ثلاثة أيام من تاريخ استلامه ولا اعتبر عدم الطعن في
الميعاد موقلاً تهاتياً على ما ورد به.



مع ذلك تؤكد مصلحة الضريبة المصرية
مدير عام رئيس المخواز

التاريخ / /

ملفوظ



(نموذج ١٦٩ قسم)

رقم مرجعني:
التاريخ:	/ / ٢٠٢٠

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

مصلحة الضرائب المصرية

منطقة :

محافظة :

عنوان المأمورية :

رقم التليفون :

اسم المسجل:

عنوان المسجل:

إخطار

بعنوان الرابط الإلكتروني

في حالة تقديم الإقرار

تهدي .. مصلحة الضرائب المصرية خالص تحياتها لسيادتكم وتقديم الإخطار بذلك طبقاً لأحكام القانون (٦٧) لسنة ٢٠١٦ وكذا المادة (٤٣) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية.

لذا نخطركم بالعاصير التي ينطبق عليها حكم المادة المذكورة والضريبة المستحقة عليها بالإضافة إلى ما سبق إخطاركم به بنموذج ١٦٩ قسم الصادر برقم: () بتاريخ / / ٢٠٢٠ فلتم إعادة احتساب الضريبة وبيانها:

الفترة الضريبية
الضريبة من واقع الرابط السابق
التعديل الذي أجرته المصلحة
الضريبة المستحقة بعد التعديل
الضريبة المسددة
الضريبة واجبة الأداء
عوامل الرابط الإلكترونية

برجاء .. التفضل بسداد الضريبة الواجب أذاؤها والنتائج عن إعادة تعديل الإقرار فضلاً عن ضرورة إضافية تحسب برأس ١,٥ % من قيمة الضريبة أو ضريبة الجنول غير المنقوصة وذلك عن كل شهر أو جزء منه اعتباراً من نهاية الفترة المحددة للسداد حتى تاريخ السداد، طبقاً لأحكام القانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
وفي حالة عدم السداد سوف تضرر المصلحة أسلمة بالمخالفة لإجراءات القانونية الواجبة وفقاً لأحكام القانون.

ملحوظة :

بحق لكم الطعن على هذا الإخطار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استلامه وإلا اعتبر عدم الطعن في
البعد موافقة نهاية على ما ورد به.

مع ذلك تحفظه مصلحة الضرائب المسوقة



مراجع

التاريخ / / ٢٠٢٠
ملحق

مدير عام
مصلحة الضرائب



نموذج رقم (١) تحصل جزئي
أمر حجز إداري
التاريخ: ٢٠٢١

أمر حجز إداري

تفصيدي

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محللة الموارد المالية

بيان

بيان

بيان

بيان

- بعد الإطلاع على قانون الضريبة العاملة على المعيلات الصادر برقم ١١ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته
 - بعد الإطلاع على قانون الضريبة على قيمة المضافة الصادر برقم ٧٧ لسنة ٢٠١١ وتعديلاته
 - بعد الإطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر برقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته
 - بعد الإطلاع على قانون ضريبة الدخل الصادر برقم ٤١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته
 - بعد الإطلاع على قانون رسوم تنمية الموارد الطبيعية للدولة الصادر برقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته
 - بعد الإطلاع على قانون الحجز الإداري الصادر برقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥
 - بعد الإطلاع على قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر برقم ٢٠٦ لسنة ٢٠١٠ وتعديلاته
 - وبناء على السلطة المخولة لنا بالقرار الإداري رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠١١ بشأن تعيين السلطات المختصة في إصدار أمر الحجز الإداري.
 - وبناء على السلطة المخولة لنا بالقرار الإداري رقم ٤٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعيين السلطات المختصة في إصدار أمر الحجز الإداري.
- لحن / رئيس

تأمر

بتوقع الحجز الإداري التفصيدي على أموال الممول / المكتف / جهة الالتزام: _____ رقم التسجيل: _____

والكلفة في رقم السجل التجاري: _____

سواء المتولدة أو المترتبة، سواء تحت بده أو تحت بغيره، وكذلك أمواله لدى البنوك،
وأسماء الشركاء حال تعدد المحمور عليهم كالتالي:

الصلة	العنوان	الرقم الضريبي	اسم الشريك	م

ونك نظير ضريبة متحدة بيانها كالتالي:

الميل	الهوايات المالية	ضريبة إنشائية	مطابق تأثير	مطابق الاستقطاع	قيمة الضريبة	الفترة		نوع الضريبة
						من	إلى	
_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____

الإجمالي

* ملخص التأثير والضريبة الإضافية حتى تاريخ المطالبة وسوف يعاد احتساب بالي ملخص التأثير والضريبة الإضافية المقرر فاللون بعد النام الصدر.

** سبب الاستقطاع (قرار / قرار لجنة طعن / القلق لجنة داخلية / حكم محكمة / عدم طعن).



نموذج رقم (١) تحصيل جزئي

رقم المحضر:
التاريخ:	/ / ٢٠٢١

ومصايفية مصر العربية

وزارة المالية

مملكة مصر العربية

ستة

مليون

طهوان المصايفية

شيكون المصايفية

محضر حجز إداري

على منقولات لدى الدين

إنه في يوم: الموافق: / / ٢٠٢١ في تمام الساعة:

بمقتضى الممول المكتفيا به الإلتزام: والكلفة في:

رقم التسجيل الضريبي: / قسم شرطة: بصفتي:

بمعرفتنا نحن:

بيانات

بناء على أمر التكليف الموزع في / / ٢٠٢١ والصادر من السيد الأستاذ:

وبناء على أمر الحجز الإداري رقم الموزع في / / ٢٠٢١ والمتضمن توقيع الحجز الإداري على أموال

ومناقلات الممول المكتفيا به الإلتزام سواء المنقوله أو العقارية، سواء تحت يد الغير، وكذلك أمواله لدى البنوك.

وبناء على التبيه بالآراء والإذن بالحجز رقم الموزع في / / ٢٠٢١

وذلك تطبيقاً لبيان فرع جهة فقط وفرا: عبارة عن:

السلع	المراسيم المالية	طريقة الاستهلاك	مقدار التأثير	مقدار الاستهلاك	قيمة الضرائب	الكلفة		نوع الضرائب
						من	إلى	



ومصاريف الحجز ذكرها فرع جهة

* يتم التبيه بالآراء والإذن بالحجز (على موعد الحجز يومين على الأقل.)

** تم احتساب مقدار التأثير والضرائب الإضافية حتى تاريخ المطالبة وسوف يتم احتسابباقي مقدار التأثير والضرائب الإضافية المغفرة فلولا عدم الدافع.

*** سبب الاستهلاك (غير / فرع لجنة طعن / لجنة داخلية / حكم محكمة / اربطة عدم طعن /)

وعليه فقد نقلنا نحن محرر الى حيث مقر العلوان المذكور أعلاه حيث تقابلنا مع السيد بسته بطلقة رقام فورمي والمهندسة مأمورينا واطلعتنا على التكليف الصادر لـ أمير الحجز الإداري التنفيذي فلذلك

وعلية فقد شرعاً فوراً بتوقيع الحجز الإداري على المركب.

وحيثه فقد بلغ عدد المجموعات التي تم توسيع الحجز عليها
 مبلغ فرش فقط وقدره جنية مصرى لا غير .
 وفينا ينتهي السيد :
 المتنولات المحجوز عليها وتبه عليه بالمحافظة عليها وعدم التصرف فيها بأى تصرف مادي أو قانوني وإلا تعرض للعقوبات المترتبة فلتلوها هيئا لتكون العقوبات مع ضرورة تقييمها بمحنته وقت الحجز بحسبة اليوم المحدد لها يوم : / . - ٢٠١٤ الساعة
 صباحاً / مساءً ، وذلك لبيع المتنولات المحجوز عليها بإدارياً بالمزاد العلنى وذلك يلتزم الجهة الموجودة بها المتنولات
 المحطة على

وقد تحرر هنا المختصر وأقل في تاريخه حيث كانت الساعة

العنوان:	_____
الاسم:	_____
التاريخ:	_____
الموقع:	_____
الرقم التسلسلي:	_____

استندت إلى
تصنيفي حارس على المتسلولات المحجوز عليها سورة من محضر الحجز الإداري عليه.
تحرجوا في: / / ٢٠١٣

27

* 163

10

ناظر المدارس / لرفض العين / لرفض من ينوب عنه التوقيع على مذكرة محضر المحجز للثاني عشر من شهر ديسمبر لعام ٢٠١٣م وذلك لافتقاره لبيانه

القسم / المقرر / المركز



نمودار رقم (٢٣) تحميل حجري

رقم المختبر:

محضو حجز اداری

على عقار مملوک للمدین

الموافق: / / ٢٠١٥ في تمام الساعة:
اليه في يوم:

دورة ٢٠١٩

جامعة البالغة

بيان المحرر المنشورة

卷之三

الطباطبائي

: بحثي _____

• 35-36 million adults aged 18-64 had a diagnosed chronic condition.

بيانات أمين المخزن الإداري رقم العدد رقم / رقم المتخصص تفاصيل المخزن الإداري على أدوار

ومن تلك المعايير الالتزام سواء بمقولة أو العازية، سواء تحت يده أو تحت يد الغير، وكذلك أمر الله الذي ينونك.

اسم الممول (المكتل) / جهة الاتصال: _____ | رقم التسجيل: _____ | _____ | _____

العنوان : _____
قسم شرطة : _____

ويداء على النسبة بالآداء والإئذان بالحجر رقم المزارع في / / ٢٠١٥

زنگنه سپاهان

مقدمة بحث المعلمات

* The author would like to thank Dr. M. A. Al-Sabti for his valuable comments on this paper.

تم إنشاء مكتبة إلكترونية شاملة لجميع الكتب المنشورة في مصر، وذلك من خلال إدخال الكتب على نظام إدارة المكتبات الإلكتروني.

٢٠٣ سبب الاستحقاق (غيره) / قرار لمدة طعن / قرار لمدة داخلية / حكم ملكية اربط عدم طعن

وعليه قد اتنا نحن محرر إلى حيث مقر العنوان المذكور أعلاه حيث تقابلنا مع:

السيد بصفته بطاقة رقم قومي

والهيئة ملوريتنا واطلعتنا على التكليف الصادر لنا وأمر الحجز الإداري التنفيذي للأمانة:

وبناء على الإعلان بالتنبيه بالإذاء ولزوج الملكية والإذار بالحجز العقاري المخطر به:
 السيد والعمل في مواجهة بتاريخ / / ٢٠٢٠م.
 والمشهير برقم لسنة ٢٠٠٤م ملوري شهر عقاري / جمعية زراعية
 وعليه قد شرعا فورا يتوجه الحجز الإداري على العقار رقم والمكان في
 مدينة مركز / قسم شرطة محلقة المحدد بالحدود والوصف التالية:
 أولاً : وصف العقار * :

رقم المكلفة العقارية :
 ثانياً: حدود العقار :
 الحد الجنوبي :
 الحد الشمالي :
 الحد الغربي :
 الحد الشرقي :
 قيمة التغیرية للعقار :
 والمملوك للسيد /
 وذلك بموجب *** :
 والواقعة في حيارة السيد /
 وتم تحديد جلسة يوم الموافق / / ٢٠٢٠م لبيع العقار بالمزاد العلني
 وقد تحرر هذا المحضر وافت في تاريخه حيث كانت الساعة وتوقع عليه هنا

ملحق	الجهة	المدين / الحارس
الحجز الإداري	الشاهد الأول	الشاهد الثاني



* يذكر في وصف العقار (أرض فضاء / أرض زراعية / مباني / شقة محل تجاري / محل صناعي / مبنية صناعية) مع توضيح وصف العقار من الداخل ومن الخارج وتحديد مساحته تقريباً.

** يتم تسليل الملكية في حالة ترجحها حتى الملك الآخر (عدم انتفاع / عدم ارث ثوري / تخصيص / هبة / حكم محكمة / خالد).

*** يذكر سبب العبرة (الإيجار / الانتفاع / الحارس / غيره).



محضر
جزر ما للدمين لدى الفير

بجمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مطبعة الهراء المصرية
متطلبات:
ملفون
طوابع
ثوابع المأمورية
ثوابع المأمورية
السيد الأستاذ /

تحية طيبة وبعد ..

إنه في يوم الموافق / / ٢٠٢١ بمد الأطلاع على قانون الضريبة العامة على العبوات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته وقانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته وقانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته وقانون ضريبة التبغ الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته وقانون رسم تنمية الموارد الطبيعية للدولة الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته وقانون الجزر الإداري الصادر بالقانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٤٤ وقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ وبيان على أمر الجزر الإداري رقم الصادر من السيد الأستاذ : بتاريخ / / ٢٠٢٠ والمطلوب لما قاتلوا الفيل إجراءات الجزر الإداري .

وحيث يتحقق على المولى (المكتبة العامة للأذان) : رقم التسجيل الضريبي: / /
رقم السجل التجاري: الرقم القومي واسم الشركاء حال تعدد المحجوز عليهم كالتالي:

الصلة	الرقم القومي	اسم الشرك	م

وذلك تغير ضريبة مستحقة بيتها كلثني :

نوع الضريبة	الفترة	من	القيمة الضريبة	سبل الاستقطاع	نطاق	الصيغة	الوزا	الجزاءات المالية	الملحق	غيرها	الملحق	الملحق	الملحق	
الاجمالي														

ومصاريف الجزر قدرها وطبقاً لأحكام القانون يخطر بهم المحضر بتوقيع الجزر الإداري التنفيذي هذه الدين سلف النكر على كافة ممتلكات وحقوق وأموال الدين تحت إداركم في حدود المبالغ المبين بعلمه .
وتشترف بالتنبيه بالاستئناف عن الوفاء بما في دعكم إلى المحجوز عليه أو تسليميه إليه أو أن تقرروا أنها بما في دعكم خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إعلانكم بهذا المحضر على أن تووضعوا في إقراركم بما في دعكم بالتصريح بذلك الواقع الواسع في المقدار والعدد والقياس والوزن والقيمة ومساحتها تمهيداً وإن أوردوا ما في إقراركم به خلال أربيعون يوم متتالياً من تاريخ إعلانكم بهذا المحضر لو ما يفي بقيمة الدين أعلاه ومسروقاته حيث أنه مستحق الآباء وإداته خزانة المأمورية أو على الكود المؤسسي الخاص بالمأمورية رقم :
ولتفضلوا بقبول وافر الشكر
..... يعتقد
..... رئيس المأمورية
..... المرجع ()

ملف
الجهز الإداري



* تم احتساب مطالبات التأثير والضريبة الإضافية على تاريخ المطالبة وسوف يتم احتسابباقي مطالبات التأثير والضريبة الإضافية بمفردها بموجب المطالبات
** سبب الاستقطاع (قرار / قرار لجنة معلن / لائق لجنة داخلية / حكم محكمة / زراعة عدم معلن)



نمودار نمودار (۲/۱) تحلیل جزئی

- 3 -

卷之三

اعلان بالتنمية للأداء والازدهار

الطبعة الأولى

أورة المقالات

للمزيد

1

ان المأمور

زنگنه

بالخط

اسم الممول: الكفالة: الجهة الالئام:
العنوان:

49

البيان الفتوائي

Digitized by srujanika@gmail.com

بيان المدعي العام

وفي حالة عدم إتمام المصالحة أسلة إلى التحالف اجراءات العجز الإداري ضدكم للتجزئ على الموارد تحت بـه البند أو الغير وكذا العجز على ممتلكاتكم المنقوله أو الطارئه، والتحالف اجراءات ببعها بالمراد العتني طبقاً لأحكام القانون ٢٠٨ لسنة ١٩٥٥ بشأن العجز الاداري.

تم اختبار مقابل التأثير والضررية الإضافية حتى تاريخ المطابقة وسوف يعاد اختبار بالي مقابل التأثير والضررية الإضافية

١٢٦

1000

卷之三

- 30 -

400-22630-003-000

2000-01-01

Digitized by srujanika@gmail.com

20

"SWEET"

- 30 -

تم احتساب مقابل التأثير والضررية الإضافية حتى تاريخ المطالبة وسوف يتم احتساب بالي مقابل التأثير والضررية الإضافية المقدمة للهيئة بمقدار المطالبة.

	جمهوريّة مصر العربيّة وزارّة الآثار مجلة الفوائض المصريّة	
نموذج رقم (٤) جداول مسوّلٍ شهادة رقم : تاريخ الإصدار : / /	مسؤل مسؤل عنوان المسئولية : كتابات المسئولية :	
شهادة ببراءة الذمة		
تشهد مجلّة الفوائض المصريّة ببراءة ذمة الممول /		
المسجل بالمحلّة برقم تسجيل / - - - - - حتى تاريخ إصدار هذه الشهادة		
ونشكيناً على طلبه رقم المقدم للمحلّة بتاريخ / / ٢٠٢١.		
وذلك في المستندات الورثة . وم عدم لتقديمها إلى		
الخالق بالحقائق الموجّلة في المطالبة بأي مستحقات عن الفترة السابقة لتأريخ إصدار هذه الشهادة.		
* تكون هذه الشهادة صالحة لتقديمها للجهة المشار إليها بعماليه ذلك المؤمن عشريون من تاريخ إصدارها.		
رئيس المأمورية	المراجع	المأموري
		تاريخ الإصدار : / / ٢٠٢١



لمرداج رقم (٢) هـ

..... رقم من جمي :
التاريخ : / / ٢٠١٣

..... رقم الطعن :
التاريخ الطعن : / / ٢٠١٣

- طريقة التقى
- طريقة القيمة المضافة
- طريقة التسعيرة
- دسم التقى

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
النحو الثاني

التجدة الفلاحية |

ونفتاً لحكام قانون الاتهامات الضريبية المحدث

اسم الممول / المالك :
الكتاب القانوني :
رقم التسجيل الضريبي : / /
العنوان :
البريد الإلكتروني :
النوع :

٢٠١٣

_____ يحصرون الطعن المشار إليه بعاليه والمقدم من سيداتكم لمأمورية :
على نموذجربط الضريبة رقم (_____) عن الفترة : من / / ٢٠١٣ إلى / / ٢٠١٤
يشرف بالختام سيداتكم الله قد تحدثت جلسة يوم : _____ الموافق : / / ٢٠١٤ الساعة :
مقر اللجنة الداخلية المشار إليه بعاليه وذلك لنظر الطعن.
رجاء التفضل بالحضور مع مراعاة احضار المستندات التي تزيد طبعكم.

— 15 —



3100-00

卷之三

- على اللجنة الدائمة بخطار المسؤول / السكلف بتاريخ الجلسة المحدثة لنظر طعله على أن يكون ميعاد الجلسة خلال ثلاثة أيام يوماً من تاريخ إيداع صيغة الطعن.

يتم الإخطار بتاريخ الوكالة بكتاب موصى عليه مصوبها بضم الوصول أو بآية و سهنة التكرار لبيان لها حجية في الإثبات القولوا لو تسلمه نموذج الخطأ يفترض العين أو الشاهد أو يوجه موجب يوجه عليه العقوبة أو العذاب، لـ...، ٢٠١٣، ٦٤-٦٥.



نموذج رقم (١٣) ملخص

رقم مرجعى :
التاريخ : / / - ٢٠١٩

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مجلة الضريبي المصرية

اللجنة الفنية:

**إخطار بإحاله الخلاف إلى لجنة الطعن المختصة
ونقل أحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد**

١٢٦

بالإشارة إلى الطعن المشار إليه بعليه المقدم من سعادتك ل嗾ورية من اب :

على نموذج ربط الضريبة رقم (_____) عن الفترة: من / / إلى / /

للشرف بالإعلانة بأن اللجنة فورت بحلتها المنعقدة بتاريخ / / ، إجازة الطعن للجنة الطعن بالدعوى

300

- عدم التوصل إلى تسوية لوجه الخلاف.
 - انتهاء الميعاد المقرر قالونا دون البت في الطعن.
 - عدم حضوركم أو حضور من يمثلكم قالونا جلسة الميعاد الثالث.

وتحصلوا بكمي وافر الاهتزاز.

2000-01-02



مقدمة

- يتم الإخطار بكتاب موصى عليه مصوبًا بعلم الرسول أو بآية وسيلة إلكترونية لها جمجمة في الإثبات قلناها أو تسليمها بموجب الإخطار بغير العمل أو التأثيرية بموجب معتبر يرفع عليه المعمول أو المكلف لمن يهمه.



تموزن رقم (٣٨) مرتبات

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية

الناتحة عن الفحص

العنوان:	فلاكن:
التاريخ الصادر:	٢٠ / / صادر رقم:
رقم التسجيل المخريبي: / / شعبية:

233

السيد الاستاذ / نظر مساعدكم بيان فروق ضريبة المرتبات وما في حكمها
تمت هذه على من شهر سنة يوم شهر سنة

٢٠١٣ : حادثة العادمة للدولة

8/14



100

1

Page 1

100

لائحة:



نموذج رقم (٢/٢) طعن

رقم مرجعي:
التاريخ:	/ /
رقم الطعن:
تاريخ الطعن:	/ /
<input type="radio"/> غريبة دليل <input type="radio"/> غريبة قلب المدفأة <input type="radio"/> غريرة المدة <input type="radio"/> رسم قضائية	

جمهورية مصر العربية
وزارة العالية
محكمة الشئون المصرية

لجنة التحكيم:
مقررها:
كتيبتها:

**إخطار ثان بالحضور لجلسة نظر الطعن
وفناً لأحكام قانون الإجراءات الضريبية المودع**

اسم المولو / المكلف:
الكيان القانوني:
رقم التسجيل الضريبي:
العنوان: البريد الإلكتروني:

تحية كلية وبعد ...

بخصوص الطعن المشار إليه بعليه المقدم من سبائككم لامورية:
على نموذج ربط الضريبة رقم (.....) وذلك عن الفترة: من / / ٢٠٢٠ إلى / / ٢٠٢١.
لظراً لعدم حضوركم الجلسة الأولى السابق إخطاركم بها والتي كان محدث لها يوم الموافق / / ٢٠٢٠.
فقد تم تحديد موعد ثان لحضور جلسة نظر الطعن يوم الموافق / / ٢٠٢١ الساعة
ونشك بمقر اللجنة المشار إليه بعليه وذلك لنظر الطعن.
عما يكفي في حال عدم الحضور سيتم إحالة الخلاف إلى لجنة الطعن المختصة وإخطاركم بذلك في حينه.

أملين التكرم بحضوركم أو من يمثلكم قانوناً.

وننضلا بقبول وافر الإحترام..

رئيس اللجنة

مقرر اللجنة



نموذج رقم (٥) طعن	وزهيرية مصر العربية
رقم مرجعني :	وزارة المالية
التاريخ : / / ٢٠٢١	لجان الطعن الضريبي
رقم الطعن:	لجنة طعن :
<input type="radio"/> طربية الدخل	مسئلها :
<input type="radio"/> طربية القيمة المضافة	البيان :
<input type="radio"/> طربية الضرائب	
<input type="radio"/> رسوم التنمية	

إخطار بميعاد جلسة نظر الطعن
وفقاً لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

(١) اسم الممول / المكلف :
 التكاليف القانوني :
 رقم التسجيل الضريبي : /
 العنوان :
 البريد الإلكتروني :
 (٢) مأمورية هنرالب :

تحية فلبية وبعد

بالإشارة إلى قرار اللجنة الداخلية الصادر بتاريخ : / / ٢٠٢١م بخصوص الطعن على نموذج رقم
 الضريبة رقم () عن الفترة : من / / ٢٠٢١م إلى / / ٢٠٢١م وإحالة أوجه الخلاف إلى
 لجنة الطعن للفصل فيها.

نتشرف بالاطلاع عليكم بأنه تم تحديد جلسة نظر الطعن يوم : الموافق : / / ٢٠٢١م الساعة :
 وذلك بمقر اللجنة المشار إليه بعليه لنظر أوجه الخلاف المحالة إليها.
 يرجاء التفضل بالحضور أو بتكليف من ترونه للحضور أمام اللجنة مع مراعاة احتساب المستندات الازمة وإلا
 فصلت اللجنة في هذه الحالات المقدمة.

ونحن نحيطكم بنبأكم والمر اهتمامكم

رئيس اللجنة

أمين سر اللجنة



* يتم الإخطار بميعاد جلسة نظر الطعن قبل إطلاعها بعشرين أيام على الأقل وذلك بكتاب موصى عليه مسحوباً باسم الممول أو باسم
 وكيلاً إلكترونية لها جهة في الإثبات قانوناً أو تسلمه نموذج الإخطار بمعرف العدل أو المأمورية بموجب برقى عليه
 المسؤول أو المكلف أو من يمثله قانوناً.

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

جهاز الطعن الضريبي

نموذج رقم (١٤٨) طعن

رقم مرجعى :
التاريخ : / /

رقم الطعن :
نقطة طعن :
مقدمة :
كتاب :

- شريعة مصر
- شريعة المادة المنشئة
- شريعة السلطة
- رسم التسعة

إعلان بقرار لجنة الطعن**وفقاً لحكم قانون الإجراءات الضريبية الموحد**(١) اسم الممول / المكلف :
البيان القانوني :
رقم التسجيل الضريبي : / /العنوان :
البريد الإلكتروني :
(٢) مأمورية هرائب :**تحية طيبة وبعد**

لتشرف بإعلانكم بقرار لجنة الطعن الصادر بجلسة : / / ، في الطعن المشار إليه بهاته وذك

عن الفترة : من / / ٢٠٢٠م إلى / / ٢٠٢١م وفقاً لما انتهت إليه قرار الجنة المرافق.

مرسل برجاء العلم والإهاطة ..
ونحن نحيطكم ببيان ما يلى :

رئيس اللجنة

أمين سر اللجنة



* يتم إعلان كلًا من المأمورية المختصة والممول / المكلف بالقرار بكتاب موسى عليه مصوبوا بعلم الوصول أو بآية وسيلة إلكترونية لها صحبة في الآلات قلوبنا أو تسليم القرار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول / المكلف أو من يمثله.

* يحق لكل من الممول / المكلف أو المصلحة الطعن على القرار أمام المحكمة المختصة خلال سنتين يوماً من تاريخ الإعلان بالقرار.
* لا يمنع الطعن في القرار أمام المحكمة من تحصيل الضريبة أو الدخان إجراءات المحجز الإداري لاستيفتها.



نموذج رقم (٦) طعن

رقم مرجعى:
رقم طلب التسوية:
تاريخ طلب التسوية: / /
رقم الطعن:
<input type="radio"/> طعنية عادي
<input type="radio"/> طعنية لائحة
<input type="radio"/> طعنية مصلحة
<input type="radio"/> رسمية الشكوى

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

محللة الضرائب المصرية

طلب تسوية أوجه الخلاف

ونحن أحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

السيد الاستاذ / رئيس مأمورية ضرائب :

نثانية طلبية وبعد ...

مقدمه لسيادتكم:

اسم الممول / المكلف: رقم التسجيل الضريبي: / / / /

النشاط: العنوان: / / / /

رقم التليفون: البريد الإلكتروني: / / / /

طبقاً للإدراة المرفقة والمسداة من لجنة الطعن المختصة بتاريخ / / ٢٠٢٠م، وال المشار بها إلى أن الطعن ليس محجوزاً للقرار.

يرجاء اتخاذ اللازم قانوناً نحو تسوية أوجه الخلاف محل الطعن المشار إليه بعلاوه
المنتظر أيام لجنة الطعن / / / /

وذلك عن الفترة: من / / ٢٠٢٠م إلى / / ٢٠٢٠م

ونضلاً بضوابط المقرن الاحترام

مقدمه:

الاسم:
العنوان:
الرقم القومي:
الوكيل رقم:
التوفيق:



٤

* على المأمورية بالنظر لجنة الطعن المختصة بطلب التسوية لوقف نظر الطعن.

* على المأمورية في في الطلب خلال ثلاثة أيام يوماً من تاريخ تقديمها.

* على المأمورية بالنظر لجنة الطعن خلال خمسة أيام عمل من تاريخ النهاية الثلاثين يوماً بما تم في الطلب.



نموذج رقم (١٦) طعن

رقم مرجع:
التاريخ:	/ /

رقم الطعن:
رقم مطلب التسوية:
تاريخ طلب التسوية:	/ /

<input type="radio"/> طربية دفع
<input type="radio"/> طربية القبضة المضافة
<input type="radio"/> طربية قيمة
<input type="radio"/> رسم التسمية

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مجلة الدواوين المصرية

منطقة:
شروع:
عنوان الشفوية:
تيلفون الشفوية:

إخطار بوقف نظر الطعن

لتقديم طلب تسوية أوجه الخلاف
ولهذا لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

السيد المستشار / رئيس لجنة الطعن

الكتاب مفرضاً :

لتيبة طيبة وبعد ...

تقدمو السمول / المكلف:
الكيلان الثاني:

رقم التسجيل الضريبي: / /
النشاط:

العنوان:
البريد الإلكتروني:

يطلب تسوية أوجه الخلاف محل الطعن المشار إليه بمآلاته المنظور أمام لجنة الطعن برئاسة سيدكم.

وذلك عن الفترة: من / / ٢٠ إلى / / ٢٠

لذا يرجى التوجيه نحو وقف نظر الطعن لحين إخطار سيدكم بنتيجة بحث مطلب التسوية المشار إليه.

برجه التفضل باقتناء اللازم قانوناً ..

وتفضلوا برسول والر اكترام ..

رئيس المأمورية



* على لجنة الطعن بمرجع هذا الإخطار وقف نظر الطعن أسمها إلى حين إخطارها من جانب المأمورية بما تم في طلب في موعد أقصاه خمسة أيام حمل من تاريخ انتهاء فترة البت المحددة قانوناً بلاترون يوماً من تاريخ تقديم الطلب - هنا ما لم يكن الطعن محجوزاً أللزار قبل تاريخ تقديم الطلب.



دودج قم (۲/۳) متن

رقم مرجعى:
التاريخ: / /

رقم الطعن:
رقم طلب التسوية:
تاريخ طلب التسوية: / /

ضريبة الدخل
 ضريبة القيمة المضافة
 ضريبة الدخل
 رسملة

مقدمة
وزارة المالية
سلطة الشركات المغربية

١- ملحوظة
٢- ملحوظة
٣- عنوان المنشورة :
٤- تелефون المنشورة :

الخطاب بما تم بشأن طلب تسوية أوجه الخلاف

ومنها لحكام قانون الادارات الضريبة المهددة

الآن في المكتبات والمتاجر

— 2000 Books Read

الاتصالات، طلب تربية أوجه الخلاب محل الطعن، والمشهد فيما يتعلّق بالمخالفات، أيام إعدة الطعن، نسبته

- 200 -

الجهان القانوني : من المعمول / المكالف :

卷之三

1. 誓言之書
2. 神聖之書

Digitized by srujanika@gmail.com

الطباطبائي

لم يتم الاتفاق مع الممول / المكلّف على تسوية النزاع

THE SPANISH



على لجنة الطعن حال الخطر بما يليق باللائق المأمورى والمعلم / المكلف على تسوية لوجه الخلاف إثبات هذه التسوية في محضر
يواجهه من قبله، وبعد هذه المعرفة ستدفع ثمناً مقدارها

الواقع المصري - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١٠٣

العنوان (٣ / ٣)

رقم مردمي:
رقم مطلب التسويق:
تاريخ طلب التسويق: // /

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي
لجنة طعن :
الإدارية

محضر اثبات تسوية أوجه خلاف

بيان تأكيد قانون الضرائب الموحد

بيانات المعلم: بية المعلمة

الموافق: / / - وبيان على طلب التسوية المؤرخ: / / -

بيان الطعن المشار إليه بعاليه والمقدم من :

الموالى/المكلف : / رقم التسجيل الضريبي: /

الكيان القانوني : _____ النشاط : _____

العنوان : _____ رقم التليفون : _____

البريد الإلكتروني: _____ عن فرات الزراع: _____

وفي حضور ممثلي المفوضية:

١- العميد الأستاذ : ٢- العميد الأستاذ : ٣- العميد الأستاذ :

..... : 2001-2002 : 2002-2003 : 2003-2004

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكلمة



نوع العمل / المكلف أو المعمول

— 3 —

رقم التوكيل:

مترجم :

يُمْلأ بِعِرْفَةِ لِجْنَةِ الظُّفَرِ الْمُخْتَصَّةِ

الموافق / / . اجتمعت لجنة الطعن بحضور : _____ في يوم : _____

وتم الإطلاع على تسوية النزاع الموضع بينها بمالي، والمتأتى عليها من طرفى الخصومة، وحيث أن تلك التسوية استوفت ارتكابها الشكلية وخللت من ثمة مخالفات قانونية ، لذا قررت اللجنة إثبات ما ورد بالتسوية المرفقة بهذا المحضر والموقعة من طرفه كما هو موضح بعالية.

رئيس لجنة المعلمون

الكتاب



(نموذج ١٧، ج.م)



إقرار

أولاً : إقرار الضريبة على القيمة المضافة

النامورية المسجل بها :	الاسم /
<input type="text"/>	العنوان /
<input type="text"/>	رقم التسجيل /
<input type="text"/>	الفترة /
<input type="text"/>	رقم التأمين /

المبيعات

الضريبة	اجمالي القيمة	قيمة الخدمات	قيمة السلع	قيمة الضريبة
				مضر
				اعتساف
				الاجمالي
تسوية :	-			
				ضريبة القيمة المضافة

المدخلات

ضريبة المدخلات	اجمالي القيمة	مستهلكة	محلس	الدخلات
				بدل
				خدمات
				الآلات والمعدات
				اعتساف
				الاجمالي
تسوية :	-			
				ضريبة المدخلات

ملخص الضريبة

القيمة المضافة	ضريبة المدخلات	ضريبة المستهلكة	الضرائب الأخرى	القيمة المضافة



ثانياً : ضريبة الودائع والضريبة على القيمة المضافة

- استوفى جدول الضريبة في هذه المصفحة المستهلكون بدورهم أخططة السلع والخدمات الماشعة العام لسنة ٢٠٢١.
- في حالة استيفاء بيانات جدول الضريبة في هذه المصفحة لا يجوز استيفاء بيانات المصفحة الثانية والمتكم.
- يستوفى الجزر الأول فقط من المصفحة الثانية للنحوين السلع ومواد خدمات الوداع أو لا.
- تستوفي المصفحة الثانية بالاتفاق للنحوين السلع ومواد خدمات الوداع ذاتها.

تعريف الدول والضرائب على القيمة المضافة

شروحات القسمة المتساوية

النوعية	نوعية القيمة لكتاب	نوعية
اجمالي القراءة		
	تصنيفات	
	-	
	شريحة القيمة لكتاب (١)	

المدخلات

الضريبة	القيمة المضافة		اليوم
	عائد	متحسن	
سلع			
خدمات			
الآلات والتقدّمات			
تجزء الآلات والتقدّمات وقطع الغيار			
أدوية			
إجمالي ضريبة القيمة المضافة على الدخلات			
نحو ١٠%			
ضريبة الدخلات (%)			

ملخص القصيدة

شروط الائمة المسالكة (١) شروط العاملات (٢) شروط المستحبة (٣) - شروط الداعين الصالحين (٤)



* تسرىفيات جداول هذه الصفحة لتسهيل الذين يشارون أنشطة سنة اخترى فقط أو سنة اخترى ، والسنة الأولى

١٠٦ الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

إقرار

أصدرنا المستندات التالية خلال الفترة من / ٢٠٢١ حتى / ٢٠٢٠

رقم الماسنسل	م	نوع
الاسم	العنوان	البيان
_____	_____	فواتير شهريدة
_____	_____	إنذارات إنشائية
_____	_____	إنذارات خصم
_____	_____	آخر تذكرة
_____	_____	هذه فواتير الشراء
_____	_____	هذه أدلة الأدلة

ملحوظة : البند الثاني يتم من خلال استكمال بياناتك وفق الإقرار في نهاية السنة المالية للمسجل من ذكر عام :
 [جمالي إيرادات السنة المالية بدلغ جنبها] _____
 و [جمالي مشاريات الشركة خلال العام (محلي + مستورد) [إجمالي جنبها] _____

إقرار

أقر أن البيانات الواردة بعالية صحيحة وتحت مسؤوليتي .

الاسم / _____
 رقم المؤوس / _____
 العنوان / _____

الاستخدام الرسمي

التسمية المدقومة (الشخصية)	_____
شريعة إضافية :	_____
تاريخ المداد :	/ ٢٠٢١ بحسب سداد رقم :
إيداع بنك رقم :	_____
شيك :	_____
أمين الخزينة :	_____
موقع من :	_____
تاريخ :	_____

	في حالة وجود استفسار يرجى الاتصال على :
* الادارة المركزية لمساعدة المسجلين	
الخط الساخن / ١٧٣٩٦	
الخط الأرضي / ٢٤٠٠٣٠	
* أو الرجوع إلى المأمورية المختصة.	

إرشادات استئناف المصلحة الأولى من الإقرارات

للخمسين المستحبة الأولى من الإقرارات عدد ٣ - جدول مركبة ملخصاً مما هو موضح:

- أولاً - جدول التبرعات: يدخل إجراءات استئنافه ملخصاً مما هو موضح:
- ١- عمود فئة التبرعات: وتحل السعر العام للضرر على القيدة المضافة وسعر الضرورة على الأذان والخدمات خلال الإقرار.
- ٢- عمود طبيعة الأصالح: تدخل إجراءات فئة الأصالح من السلع والخدمات خلال الإقرار وتحل إيجابي قيمة الصادرات والخدمات خلال تلك الفترة.

٣- عمود القيمة الإجمالية: يدخل إيجابي قيمة الخدمات الأخرى خلال فترة الإقرار.

٤- عمود إيجابي القيمة: يدخل ناتج الجمع الجيري للسلع والخدمات خلال الفترة.

٥- عمود الضرورة: يدخل قيمة ضرورة المصلحة على السلع والخدمات المضافة.

٦- سعر الإيجابي: يدخل ناتج جمع الأرقام المضافة التي تمت خلال الفترة والرابطة بغيرات سعرات مردودات مبادلات أو تحويل في القيدة (أو -).

٧- حقل التبرعات: وتحل سعر التبرعات الضروري التي تمت خلال الفترة والرابطة بغيرات سعرات مردودات مبادلات أو تحويل في القيدة (أو -).

٨- ضرورة الطريق المضافة: يدخل ناتج الجمع الجيري لاحتل إيجابي الضرورة وحفل التبرعات.

- ٩- عمود التفاصيل: وتحل التبرعات الأساسية للمصلحة إنما هو موضح بوجه الإقرار وبقصد بالإحداثات في هذه العمود المصلحة التي سمع وخدمات صادر.

١٠- عمود محلي ودول: يدخل إيجابي قيمة المظارفات المالية من السلع والخدمات خلال الفترة.

١١- عمود مستوردة: وتحل إيجابي قيمة المظارفات المستوردة من السلع والخدمات خلال الفترة.

١٢- عمود إيجابي القيمة: وتحل ناتج الجمع الجيري لاحتل إيجابي الضرورة على الأذان من بيانات حقل المصلحة.

١٣- عمود ضرورة المصلحة: يدخل قيمة ضرورة المصلحة على المظارفات المالية والمصادر خلال الفترة.

١٤- سعر الإيجابي: يدخل ناتج جمع الأرقام المضافة التي تمت خلال الفترة والرابطة بغيرات سعرات مردودات مبادلات وحفل التبرعات.

ثالثاً - ملخص الضرورة

ضرورة المصلحة المضافة: يدخل إيجابي قيمة ضرورة المصلحة على القيدة المضافة آخر حقل في جدول المبادلات.

ضرورة المصلحة: يدخل ناتج الجمع الجيري لاحتل ضرورة المصلحة على المظارفات.

الضريبة المضافة: يدخل ناتج الجمع الجيري لاحتل ضرورة المصلحة على المظارفات.

الرسوم الدخلية: يدخل ناتج الجمع الجيري لاحتل ضرورة المصلحة على المظارفات.

دفع أو خصم: وتحل ناتج الجمع الجيري لاحتل ضرورة المصلحة على المظارفات.

ثانية - ملخص الضريبة

الخمسين المستحبة الثانية من الإقرارات عدد ١٠ - جدول مركبة ملخصاً مما هو موضح:

أولاً - ضرورة المدخل وضريبة المدخل:

- ١- عمود فئة ضريبة المدخل: يدخل فئة ضريبة المدخلات من جدول المصلحة.

شمول كافة السلع في الخدمات وتحل سعر وخدمات صادر.

- ٢- عمود الكلمة: يستوفي عمود الكلمة إذا كانت السلع المبالغة في المدخلات تأثر بها فإن هنا المصروف والإعتماد.

شمول كافة السلع في الخدمات وتحل سعر وخدمات صادر.

- ٣- عمود الكلمة: وتحل إيجابي على :

عمود المصلحة: يدخل قيمة المصلحة التي تم دفعها في قرين فئة ضريبة التي تأثر بها.

عمود المصلحة: وتحل قيمة المصلحة إنما هو أذانها في قرين فئة ضريبة التي تأثر بها.

٤- حقل المدخل: يدخل قيمة ضريبة المدخل على السلع والخدمات المضافة وفقاً لبيانات المدخلات.

٥- حقل التبرعات: يدخل قيمة التبرعات الضريبة المضافة التي ترمي مبادلات أو تحويل قيمة المدخلات.

٦- حقل ضريبة المدخل وأذانها: يدخل ناتج الجمع الجيري لاحتل ضريبة المدخلات وتحل التبرعات وهي ضريبة المدخل وأذانها.

ثالثاً - ملخص ضريبة المدخل

٧- عمود فئة الضريبة: يدخل السعر العام للضرر على القيدة المضافة.

- ٨- عمود رفاه الضريبة: بالنسبة لسلع وخدمات التي تأثر بها في المدخل: يدخل إيجابي قيمة

لبيانات من السلع أو الخدمات تأثر بهم السعر العام فقط وتحل إيجابي تأثيرها على المدخلات.

- ٩- عمود الضريبة: يدخل قيمة الضريبة المضافة على السلع والخدمات تأثر بهم في المدخلات.

١٠- مدخل إيجابي الضريبة: يستوفي ناتج الجمع الجيري لاحتل ضريبة المدخل.

١١- حقل التبرعات: يدخل قيمة التبرعات الضريبة المضافة التي ترمي مبادلات أو تحويل قيمة المدخلات.

١٢- حقل ضريبة المدخل (١): يدخل ناتج الجمع الجيري لاحتل إيجابي الضريبة وتحل التبرعات.

ثالثاً - ملخص الضريبة

رابعاً - ملخص الضريبة: يتم الرجوع لبيانات المدخلات.





(ج ۱۱۱، ص ۲۰۷)



النهاية

عن الفسخة المستحقة عن الخدمات لغير المسجلين (تكليف عكس)

الدوريات العلمية / المجلات العلمية

738-548

_____ / _____ / _____ / _____ / _____ / _____

وقم بالتسجيل / [الخطوة \(4\)](#)

الخدمات المقدمة

النوعية	القيمة	فلترة التصريحة	بيان الخدمة المقدمة	
			مزايا الخدمة	نوع الخدمة
		إجمالي التصريح المستحقة		

39

اقرر أنا الواقع إنتهاء بأن الاقتراح صحيح وجميع بياناتك سليمة ويتحققن الشرطية المستحبة الآداء عن الخدمة
الخاسعة للضررية المزددة غير المقيم خلال فترة / مع تحمل المسؤولية القانونية في حالة ظهور
ما يخالف ذلك.

الاسم / رقم جواز السفر /
المنطقة / التوقيع /
البلدية / رقم التكملة /




الآن ستحصل على

(3- α -M)3AlO₂Al₂O₃

3. *Conclusions* — 3.1. *Summary* — 3.2. *Conclusions* — 3.3. *Final Remarks*

卷之三

• 100% Natural • 100% Organic • 100% Sustainable

دوجمع من: اعین الاطریفۃ،

٢٠١٣ / ٦ / ٢٧

شیر قابل تقطیع

• نظر ثانی متن درود

الإرشادات الاستيقاء الإلقراري

- ورد في أحكام القانون ٦٧ لسنة ٢٠١٥ المتعلق بالضررية على القيم الملاصقة مادياً للظرفية الثالثة بوجوب على الشخص القائم أن ينذر من أن الشخص غير القائم قد قام بتعين ممثل له أو وكيل عنه في مصر، وفي حالة عدم قيام الشخص غير القائم بذلك يلتزم المقيم المكانى له بسداد الضررية وغيرها من الضرائب المستحقة وفقاً لأحكام هذا القانون إلى المصحة دون إخلال بذلك في الرجوع على الشخص غير القائم.

- كذلك ورد في أحكام المادة ٣٢ من القانون إذا قام شخص غير مقيم وغير مسجل بالضررية ببيع معدمة داخل البلاد بسجل غير لازمه لزواجه لزواجه نشاته أو لجهة حكومية أو هيئة عامة أو إقتصادية أو أية جهة أخرى، يلتزم المستفيد من الخدمة بمحاسب الضررية المستحقة عليه وسدادها للمسجلة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ البيع في حالة عدم قيام الشخص غير القائم وغير المسجل بتعين ممثل له أو وكيل عنه.

- وفي حالة قيام المسجل بمسحواره خدمة لزوجه لغيره ملائكةه الخاضع للضررية فإنه يعامل كمسحوره وموره لملك الخدمة في ذات الوقت.

- وفي حالة عدم أداء الضررية في الموضع المحدد تستحق الضررية الإضافية ويتم تحصيلها مع الضررية وبدأت اجراءاتها.

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد، أو طلب مستندات أو رسم أو مبالغ إضافية يمكنك الاتصال بأحد الجهات التالية:

٢٠١٩/٣/٢٥ - ٢٠١٩/٣/٢٦ ، بحث تأسيسي لبيان أسباب انتشار الفساد

(<http://www.ncbi.nlm.nih.gov/blast.cgi?CMD=BLASTN&DB=nt>)

2000-02-20 2000-02-20

www.IBM24.com



1 - 50

* عملاً بهذا الجدول في حالة شركة الواقع للتجهيز عن وفاة مورث :-



باید از این میزان تراویث بخوبی استفاده نمود. این روش در
کلیه موارد میتواند مفید باشد.



info@eta.gov.eg - ٠١٢٣٤٥٦٧٨٩

www.ata.psaw.org دارالفنون والفنون

الواقع المصري - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

Y = 10

* يملا هذا الجدول في حالة شرکة الواقع الناجحة عن وفاة مؤرث :-



للمزيد من المعلومات يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني: www.ata.gov.kw



info@jlets.gov mg : +91 989 99

الرئيسي... الموقع الإلكتروني للمجلس www.eita.gov.eg



نموذج رقم (٢٧)
يوزع هذا النموذج دليلاً

١ ٥ -

الإقرار الضريبي

على مجموع صافيدخل الأشخاص الطبيعيين
لأرباح النشاط التجاري و الصناعي و المهني المؤيد بحسابات / المرتباً / الثروة العقارية

هذا الإقرار يغير ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجتنباً لمحظتك باعادة كتابة إقرار جديد.

يتلزم بتكميل هذا الإقرار الشخص الطبيعي الذي يزيد رقم اعتماده عن ٠٠٠٠٠٥ جنيه طبقاً لحكم المادة (٣٨) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

عدم اصدار المتأخرة وعرضك للعقوبة

يتلزم الممول بتكميل الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية الملتزمة طبقاً لحكم المادة (٣٧) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

بيانات الجبارية
العنوان: _____
المحافظة: _____
البلد: _____
ال電子郵件: _____
الهاتف: _____
الfax: _____
الرقم المتصوّر: _____
الرقم الضريبي: _____
العنوان الرئيسي: _____
عنوان المراسلة: _____
رقم التأمين (الأرض): _____
اسم المأمورية المسئولة: _____
بها باشراب القيمة المضافة: _____
الإيجار: _____
تاريخ الإيجار: _____
رقم الوارد: _____



ملخص نموذج

www.eta.gov.eg
البريد الإلكتروني: info@eta.gov.eg



١١٦ الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية



نموذج رقم (٢٤٦)
يوزع هنا النموذج (٥)

١ ٢٠٤

إقرار الضريبة على صافي أرباح الأشخاص الاعتبارية غير المؤيد بحسابات

هذا الإقرار يغطي ربطاً للضريبة ما لم ثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة.

يلزم تقديم هذا الإقرار كل ممول لا يتلزم بتطبيق أحكام المادة (٣٨) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

يلزم الممول بالتقديم الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة عليه لاحكام المادة (٣٩) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

بيانات الجهة:

إقرار أولي إقرار معدل

سنة الإقرار :

اسم الشخص الاعتباري :

شنطاط الممول :

رقم التسجيل الضريبي :

الكلمة الضريبية :

المنطقة

المنطقة

المنطقة

رقم المدير

عنوان الشفاط الرئيسي :

عنوان المراسلة :

رقم التأمين (الإلكتروني) :

اسم المأمورية المسئولة

بها يندرج الرقم المصدق



مرجعها:

تاريخ المرادفة :

رقم التوكيل :

الموقع الإلكتروني للمصلحة : www.eta.gov.eg

البريد الإلكتروني : info@eta.gov.eg

بيانات تثبيت كود

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١١٧


٣ - ٤

بيانات استرشادية هامة :-



٠٢١) عدد العاملين بالشئون:

٠٢٠) رئيس المال العامل:



٠٢٣) فرع لمنطقة أهليه:

٠٢٢) رئيس المال المستشار:



٠٢٤) رئيس المال المخلوع:

٠٢٥) رئيس المال المنقول:



٠٢٦) سعر الشريبة:



البريد الإلكتروني: info@eta.gov.eg | رقم الهاتف: ٠٢٨٧٦٣٧٣٧٧
الإسكندرية، مصر

الرجوع إلى موقع الوزارة على العنوان: www.eta.gov.eg | رقم الهاتف: ٠٢٨٧٦٣٧٣٧٧٧
الإسكندرية، مصر

وزارة المالية
 مصلحة الضرائب المصرية

الإقرار الضريبي
على صافي أرباح الأشخاص الاعتبارية
غير ممدوح بحسابات ميزارات **أجره** **نقل**

٤ - ٤

لم يرجح رقم (٢٠٢١) /٦٧
يوزع من المصلحة

هذا الإقرار ينطوي على معلومات غير صحيحة أو من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء
كلة البيانات و الدخال والواردة بهذا الإقرار بدقة ويقتصر استخدامه على معاوني شئاط المسارات الأخرى والنقل فقط .

يلتزم بتنفيذ هذا الإقرار كل ممول لا يتلزم بتطبيق لحكم المادة ٢٨٨ من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠ .

يلتزم الممول بتنفيذ الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة طبقاً لأحكام المادة (٢٩) من قانون الإجراءات
الضريبية الموحد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات إيجابية

سنة الإقرار:

اسم الشخص الاعتباري :

شنطة السول :

رقم التسجيل الضريبي :

نحوان النشاط الرئيسي :

نحوان المراسلة :

رقم التليفون (الأرضي) :

رقم التليفون (المobile) :

اسم المخزنية المسئولة :

بها يقر بالفديمة المذكورة :

مخصص للباركود

مراجعات:

التاريخ المراوحة :
 رقم الوزارة :

www.eta.gov.eg
 البريد الإلكتروني : info@eta.gov.eg

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١١٩

٢ | ٤ - ج

بيانات استرشادية هامة :-

<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عدد العاملين بالملائمة:	<input type="checkbox"/> ١٢١	<input type="checkbox"/>	رأس المال العامل:	<input type="checkbox"/> ٦٠
<input type="checkbox"/>			فرع لمنشأة أجنبية:	<input type="checkbox"/> ١٢٢	<input type="checkbox"/>	رأس المال المستثمر:	<input type="checkbox"/> ١٢٣
<input type="checkbox"/>			البيان القانوني:	<input type="checkbox"/> ١٢٤	<input type="checkbox"/>	رأس المال المدفوع:	<input type="checkbox"/> ١٢٥



يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للإرشادات بعنوان: www.egyptstat.gov.eg
للرجوع إلى الأسئلة المطروحة في كل بحث ينشر على الموقع.



البريد الإلكتروني: info@egsa.gov.eg
العنوان: ١٣٣ شارع و ٣٣٣ مصطفى النحاس، القاهرة، مصر

نرجوا منكم زيارة الموقع الإلكتروني للإرشادات بعنوان: www.egyptstat.gov.eg
للرجوع إلى الأسئلة المطروحة في كل بحث ينشر على الموقع.



١٤٦ - ع

إقرار الضريبة

على أرباح الأشخاص الاعتبارية

هذا الإقرار يغير ويحيط بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الدخواں الواردة بهذا الإقرار بدقة تحذى لمطابقتك باحدة كتابة إقرار جديد.

يتلزم بتقديم هذا الإقرار الشخص الاعتباري الذي يتلزم بمسك التفاصيل والسجلات التي تستلزمها طبيعة نشاطه وفقاً لحكم المادة (٣٨) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

يتلزم الممول بتقديم الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة طبقاً لأحكام المادة (٢١) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

عدم اصدار الفاتورة يعرضك للعقوبة

بياناته الضريبية:

إقرار نهائى

بيان إقرار محل

إقرار أولى

٢٠٢٠

سنة الإقرار:

اسم الشخص الاعتباري:

نشاط الممول:

النفرة الضريبية:

المنطقة:

القسم / الفرقة:

النوع:

رقم الضابط:

عنوان النشاط الرئيسي:

عنوان المراسلة:

رقم الشابلون (الإرضي):

الموبائل:

اسم المقرر عليه المسؤل:

بها ينشر إقراره الضريبي:

مراجعة:

التاريخ:

رقم الوارد:



الواقع المصري - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

٢	٦ - ع			
بيانات المستشارية الشاملة :				
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عدد العاملين بالمستشار : <input type="text"/>	٠٢١
رأسمال المستشار :			<input type="text"/>	٠٢٢
فرع مستشار لوكيله :			<input type="text"/>	٠٢٣
رأسمال الممثل :			<input type="text"/>	٠٢٤
البيان المطبع :			<input type="text"/>	٠٢٥
بيانات المستشارية الشاملة :			<input type="text"/>	٠٢٦

للمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني: www.ahli.com



العنوان: info@etsa.gov.eg

العنوان: ٢٠٢٣-١٢-٢٥ | رقم المقالة: ٦٧٨٦٥ | www.ptb.gov.sa

وزارة المالية
مصلحة الضريبة المقدمة

نموذج رقم (٢٤٦) [٢٠١٣]

يوزع عن المصلحة

إقرار الضريبة
على أرباح الأشخاص الاعتبارية
لنشاط البنوك و شركات التأمين

١ - ع

هذا الإقرار يغطي ما لم يثبت بالمستندات خصم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لخطئتك يأخذك كتابة إقرار جديد.

عدم اصدار الفاتورة يعرضك للعقوبة

يتلزم الممول ب تقديم إقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية الملتزمة طبقاً لأحكام المادة (٢٤) من قانون الإجراءات الضريبية المؤرخ رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

بيانات الجهة المقدمة:

ستة إقرار : إقرار معدل إقرار أصل

اسم الشخص الاعتباري : _____

رقم التسجيل الضريبي: _____

الفرقة الضريبية: _____

عنوان النشاط الرئيسي: _____

عنوان المراسلة: _____

رقم التليفون (الfax): _____

اسم المأمورية المطلوب: _____
بها يصرخون للجهة المقدمة

وكل الشرطة
الحلي / صلة: _____

عدد المسؤولين: _____

رقم التليفون بالعاشرة: _____

العنوان: _____

التاريخ المراقبة: _____

رقم الباركود: _____

مخصص للباركود: _____

الموقع الإلكتروني للمصلحة: www.eta.gov.eg
البريد الإلكتروني: info@eta.gov.eg

٨٦

الواقع المصري - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

٢	٧ - ٤
بيانات استرشادية هامة :-	
	٠١٦. العنوان بالإنجليزية :
	٠١٧. رأس المال المدخر :
	٠١٨. فرع تابع لها إيجاده :
	٠١٩. رأس المال المستثمر :
	٠٢٠. القابض القانوني :
	٠٢١. رأس المال الدافع :

لایه ای از این مجموعه از این تئوری را می‌توان در www.egoviran.com مشاهده کرد.



info@eta.gov.eg | ٠٢٠٢٧٣٦٣٥٩٣ |



www.esa.gov.eg | ٢٠٢٣ | ١٧ |

نموذج رقم (٢٩)
يوزع هنا التصوّر

وزارة النشر
مصلحة الضرائب المصرية



١٨ - ع

إقرار الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية شركات البحث عن البترول والغاز وإنتاجه

هذا الإقرار يغير ربطاً للتشريع ما تم بثبات بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات وبيانها الإقرار بدلاً تجنبه لسلطتك باعتماد كتابة إقرار جديد.

عدم اصدار الفاتورة يعرضك للعقوبة

يلزم الممول بالتقديم الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة طبقاً لأحكام المادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٠٣.

بيانات الجهة:

إقرار معدل إقرار أصل

ستة إقرار

اسم الشخص الاعتباري :

رقم التسجيل الضريبي:

القارة الضريبية:

عنوان الشطة رئيس:

عنوان المرسلة:

رقم التليفون (الfax):

اسم الموارد المسئولة:

بها مطراب الهيئة الضريبية:

وكل شرارة

عدد السروع :

عدد المسؤولين :

رقم التفاصيل بالملائمة :



مراجعة:

/ /

التاريخ المراجعة :


/ /

رقم الوزارة :

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١٢٥

٢ A - ع

بيانات استرشادية هامة :



عدد العاملين بالمنشأة:

٢١

رأس المال الفعلي : ١٢٠



فرع لمنشأة أجنبية:

٢٢

رأس المال المستثمر : ١٢٢



البيان القانوني :

٢٤

رأس المال المدفوع : ١٢٤



يمكنكم مراجعة البيانات هنا في كلية بحوث الظرف
الوطني - شارع الظاهرية - قرية العزبة - فرع مصر
www.eta.gov.eg



البريد الإلكتروني: info@eta.gov.eg
الإعتماد والتصنيع لسلسلة التوريد المصرية

٦٩

الرقم: ٢٠٢١-٢٠٢٢
www.eta.gov.eg



١٩ - ع

إقرار الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط الفندقي

هذا الإقرار يعبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و المداليل الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنبها لسلطتك باعتداد كتابة إقرار جديد.

لتلزم الشركات التي تزاول نشاط إدارة الفنادق بتقديم إقرارها الضريبي على هذا النموذج سواء كانت الشركة مديرة فقط أو شركة مالكة وتغير القائم بذلكها ، أما في حالة الشركات المطلقة فقط فلتلزم بتقديم الإقرار الضريبي على النموذج الخاص بارباح الأشخاص الاعتبارية .

عدم اصدار اللائحة يعرضك للعقوبة

يلزم الممول بتقديم الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة شيئاً لاحكام المادة (٢٤) من قانون الاجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠١٠ .

بيانات إدارية

إقرار معمل إقرار أصل

ستة إقرار

اسم الشخص الاعتباري

رقم التسجيل الضريبي

من الشركة الضريبية

رقم العنوان

عنوان النشاط الرئيسي

عنوان المراسلان

رقم التليفون (الإلكتروني) :

اسم المأمورية المسئولة
بها بضرائب القيمة المضافة

وكيل الشركة
العامي / ممثله

عدد المسؤولين :

رقم التراخيص بالمراعي :



مرجعها:

تاريخ المرجعه :
رقم الوارد :

مخصص للباركود

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١٢٧

٢ ٩ - ع

بيانات استرشادية هامة :



٠٢١ رأس المال العامل : عدد العاملين بالشئون:



٠٢٢ رأس المال المستثمر : فرع لمنطقة اقتصادية:



٠٢٣ رأس المال المدفوع : الكيان القانوني :



للمزيد من المعلومات يمكن زيارة موقعنا الإلكتروني: www.easa.gov.eg



البريد الإلكتروني: info@easa.gov.eg

العنوان: ٦٣٣٣ شارع ٣٠٦، قرية العروبة، قطاع غرب، الجيزة، مصر.

رقم المكالمة: ٠٢٥٨٨٦٣٣٣٣٣ |

موقعنا الإلكتروني: www.easa.gov.eg |

٩١



١٠٠ ع

إقرار الضريبة

على أرباح صناديق الاستثمار (شركة / بنك) المنشأة وفقاً لقانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته

هذا الإقرار يعبر ربطاً تضريبياً ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، وذلك بحسب استثناء كافة البيانات و المداولات الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنبها لخطبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

يشترط تقديم هذا الإقرار صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لقانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته، ي Filed الإقرار الخاص بالصندوق ذي الشخصية الإعتبارية المعامل القانوني له « ما لم يكن الصندوق تبعاً لأحدى البنوك أو شركات التأمين - فإن المعنى القانوني له هو ذات المعنى القانوني البنك أو لمرة التأمين».

يلتزم الممول بتقديم الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المئتمنة طبقاً لامكان المادة (٤٩) من قانون الاجراءات الضريبية المؤرخ رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

بيانات الجهة:

إقرار مصلحة إقرار أصلي إقرار محل

سنة الإقرار :

اسم صندوق الاستثمار :

رقم التسجيل الضريبي:

القرنة الضريبية:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

عنوان النشاط الرئيسي:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

عنوان المراسلة:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

عنوان الشفاعة:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون (الأرضي):

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون (المobile):

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

المنطقة	المنطقة	المنطقة
---------	---------	---------

رقم التليفون بالفرانك:



مراجعة:

تاريخ المراجعة:

رقم الوارد:

الواقع المصري - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١٢٩

٢	٣٠ - ٤				
بيانات استرشادية ملخصة :					
<input type="checkbox"/>	عدد العاملين بالشئون:	٢٦	<input type="checkbox"/>	رأس العمل العامل:	٢٠
<input type="checkbox"/>	فرع لائحة اجرتها:	٢٧	<input type="checkbox"/>	رأس العمل المستمر:	٢١
<input type="checkbox"/>	القياس الظاهري:	٢٨	<input type="checkbox"/>	رأس العمل المترفع:	٢٣



info@eta.gov.eg : ٠٢٣٦٧٤٥٦

٢٠٢٣-١٠-٢٥ | ٦٧٨,٦٣٩ | www.etsa.gov.eg

١٣٠ الواقع المصري - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١

الوقائع المصرية - العدد ١٢٣ تابع (ج) في ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ ١٣١



نموذج رقم (١) مصلحة الآثار

طلب رقم :
التاريخ : / / ٢٠٢١

نموذج رقم (٢) مصر العربية

وزارة الآثار

مصلحة الآثار، مصر

طلب

إصدار شهادة الموقف الضريبي براءة الذمة

السيد/ة الأستاذ رئيسي مأمورية :

نسمة طيبة وبعد ...

اسم الممول :

/	/
---	---

براءة التكريم بالموافقة على إصدار شهادة الموقف الضريبي براءة النسمة الخاصة به ، وذلك
لتقديمها إلى ...

ونضلوا بثبور فائق الاحترام ...

مدددة

الاسم :
المنطقة :
الرقم القومى :
توكليل رقم :
التاريخ : / / ٢٠٢١